

تركيز استراتيجي على الجهود الدولية والاقليمية لمكافحة الارهاب

م.م هديل حربي ذاري
كلية العلوم السياسية / جامعة النهرين
Hadeel.harbi@yahoo.com

الملخص :

تعد ظاهرة الإرهاب من أخطر الظواهر التي أثرت بشكل سلبي على واقع المجتمعات في العالم بأسره خاصة في جانبها الإنساني، وقد تفاقمت خطورة هذه الظاهرة في عالمنا المعاصر بعد أن تحول الإرهاب إلى ظاهرة عالمية تمس وتؤثر على جميع نواحي الحياة لشعوب العالم، فالإرهاب لم يعد يخص طرفاً أو شعباً أو دولة دون أخرى، وإنما شمل الجميع بغض النظر عن أسبابه وأشكاله وأهدافه وحتى طبيعة الجهات التي تقف وراءه، ويبدو أن هذه الحقيقة قد ادركها المجتمع الدولي منذ بداية الخليقة ، أذ سعت المجتمعات جاهدة وعبر مختلف العصور إلى محاربتها والحد من أثارها المدمرة لجوانب الحياة الإنسانية والحضارية والاقتصادية وحتى السياسية. كما أن تفاقم وزيادة ظاهرة الإرهاب وانتشاره في العالم، أدى إلى زيادة الأهتمام بدراسة وتحليل هذه الظاهرة أكثر فأكثر، لمعرفة دوافعها وأسبابها وأشكالها وأهدافها للوصول إلى أنجح الاستراتيجيات لمواجهتها والحد من خطرهما والقضاء عليها .

الكلمات المفتاحية : تعريف الارهاب ، المنظمات الدولية والاقليمية ، القوى الدولية والاقليمية .

**Strategic focus on international and regional efforts to
combat terrorism**

Assistant.Teacher :Hadeel harbi thare

College of political Science/ AL-Nharain University

Abstract:

The phenomenon of terrorism is one of the most dangerous phenomena that have negatively affected the reality of societies in the entire world in its human aspect. This phenomenon has been exacerbated in our contemporary world after terrorism has turned

into a global phenomenon that affects and affects all aspects of life for the peoples of the world. Terrorism is no longer a party or A nation or a state without another, but it included everyone regardless of its causes, forms, goals, and even the nature of the parties behind it, that this fact has been recognized by the international community since the beginning of creation, permissions societies have endeavored and through various eras to fight them and limit their destructive effects to aspects of human life Civilization, economic and even political. The exacerbation and increase of the phenomenon of terrorism and its spread in the world, to the increased interest in studying and analyzing this phenomenon more and more, to know its motives, causes, forms and goals in order to reach the most successful, to confront it, reduce its danger and eliminate it.

Key words: definition of terrorism, international and regional organizations, international and regional powers.

المقدمة :

لقد مثل تهديد الإرهاب الذي برز بعد نهاية الحرب الباردة عاملا أساسيا من عوامل عدم الاستقرار في النظام الدولي في العقد الاخير من القرن العشرين ، حيث إن طبيعة ومستوى التهديد الذي مثله ماسمي بالإرهاب ، دفع إلى توجه الجهود نحو محاولة الحد من ذلك التهديد ومكافحته كجزء من عملية إرساء الأمن والاستقرار في النظام الدولي ، هذا من جانب ، ومن جانب آخر فقد عدت عملية مكافحة الإرهاب مدخلا استراتيجيا جديدا للولايات المتحدة نحو إيجاد أسس راسخة للهيمنة الأميركية المدعومة بأدراك عالمي لأهمية تلك الزعامة في مواجهة التهديدات الكبيرة خاصة مع انهيار الاتحاد السوفيتي ، وفي مقدمتها تهديد الإرهاب . لذلك تم طرح استراتيجية الولايات المتحدة الامريكية لمحاربة لعام ٢٠٠٢ ، فضلا عن طرح الرئيس الامريكي باراك اوباما لاستراتيجية مكافحة الارهاب ونفذت من قبل تحالف دولي يضم ٦٠ دولة ، فضلا عن بروز العديد من الجهود الدولية والاقليمية على مستوى منظمات ودول لمكافحة الارهاب .

مشكلة الدراسة : تنطلق الدراسة من مشكلة مفادها " أن العدو الجديد المتمثل بالإرهاب ، ليس له ملامح محددة أو إطار جغرافي معين ، و إنما هو موجود في كل مكان ، مما يتطلب اتخاذ إجراءات عديدة وجهود عالمية تتكفل التعامل مع هذا التهديد" ومما سبق تطرح هذه الدراسة تساؤلاً رئيسياً هو : ما الاستراتيجيات والسياسات التي تبنتها كل من

المنظمات والدول سواء كانت دولية او اقليمية في مكافحة جريمة الإرهاب ؟ ومن التساؤل اعلاه تنبع عدة تساؤلات :

- ١- ماهية الارهاب وماهي انواعه واهدافه ؟
 - ٢- ماهي استراتيجيات المنظمات الدولية والاقليمية لمكافحة الارهاب ؟
 - ٣- ماهي استراتيجيات الدول الكبرى و الاقليمية لمكافحة الارهاب ؟
- فرضية الدراسة :** " تتعزز الوقاية من الارهاب من خلال وجود استراتيجيات وجهود دولية مشتركة تتطلب التعاون لمكافحة الارهاب الدولي"
- هيكلية الدراسة :** لاثبات فرضية الدراسة تم تقسيمه الى ثلاث مباحث : المبحث الاول يتناول تعريف الارهاب وانواعه واهدافه ، اما المبحث الثاني فيتناول جهود المنظمات الدولية والاقليمية لمكافحة الارهاب ، اما المبحث الثالث فيتناول جهود الدول الكبرى والاقليمية لمكافحة الارهاب ، اضافة الى المقدمة والخاتمة .

المبحث الاول : تعريف الارهاب وانوعه واهدافه

اولا : تعريف الارهاب :-

كما هو معروف في الوسط الأكاديمي، فإنه ليس هناك اتفاق حول تعريف واحد خاص بظاهرة الإرهاب يحظى بقبول دولي، لذا سنتجه نحو إحاطة ذلك المفهوم من عدة جهات أملاً في التوصل إلى تعريف أقرب إلى (الصحة والدقة).

الارهاب لغة : لا يختلف كثيراً بين لغة وأخرى ، فمدلول الكلمة في اللغة العربية لا تختلف كثيراً عن مدلولها في اللغة الإنكليزية واللغات الأخرى، حيث تشتق كلمة إرهاب من الفعل المزيد (ارهب) ، ويقال ارهب فلاناً: أي خوفه وفزعهُ، وهو المعنى نفسه الذي يجلب عليه الفعل المضعف (رهَب)^(١) ، فالإرهاب في اللغة العربية هو: الخوف والفزع وكل ما من شأنه إثارة الرعب والذعر بين الناس بغية حملهم على الطاعة والخضوع^(٢).

ومن ناحية أخرى ، فإن الأصل اللغوي لكلمة الإرهاب في المعاجم الأجنبية جاءت مشابهة للتفسيرات العربية. إذ تعود لفظة الإرهاب (Terror) في أصلها إلى اللغة اللاتينية حسبما تشير إلى ذلك معاجم اللغة، فهي كلمة تمتد إلى لغات ولهجات المجموعات الرومانية ثم انتقلت اللفظة فيما بعد إلى اللغات الأوروبية، فمصطلح الإرهاب (Terror) ، والأعمال الإرهابية (Terroraction) أصبحتا شائعتي الاستعمال^(٣).

اما تعريف الارهاب اصطلاحا ، لم يتفق المفكرون والباحثون على وضع تعريف جامع مانع للإرهاب ، نظراً لكون المصطلح ليس له محتوى قانوني محدد ومتفق عليه، فضلاً عن اختلافه من حيث الزمان في المكان الواحد، حتى اصبح تعريف الإرهاب مشكلة يصعب حلّها.

أن أهم ما يدور حول النقاش في تحديد مفهوم الإرهاب هو مشكلة التعريف، كونه قد أصبح مشكلة نظراً للصعوبة التي تحيط به، والتي ترجع إلى العديد من الأسباب التي تستقر معظمها في طبيعة العمل الإرهابي بذاته^(٤). ومن ذلك الحين تعددت التعريفات المستخدمة للدلالة على مفهوم الإرهاب، ولأجل الإحاطة بتلك التعاريف أو بالعناصر الأساسية لها، فسوف يتم تقسيم التعاريف من وجهة الفقهاء والمفكرين العرب ومن وجهة الفقهاء والمفكرين الأجانب ومن ثم التطرق إلى وجهة نظر القوانين والأعراف والأنظمة المفسرة لهذه الظاهرة.

فمن وجهة الفقهاء والمفكرين العرب فإن هنالك العديد من التعاريف التي تعبر عن وجهات نظر شخصية لظاهرة الإرهاب ولعل أهمها ما جاء به (عبد العزيز محمد موحان)، بأن الإرهاب هو: كل اعتداء على الأرواح والأموال والممتلكات العامة أو الخاصة بالمخالفة لأحكام القانون بمصادره المختلفة^(٥).

أما (محمود شريف بسيوني) فقد عرف الإرهاب بأنه: استراتيجية عنف محرمة دولياً، تحفزها بواعث عقائدية، وتتوخى أحداث عنف مرعب داخل شريحة معينة في مجتمع معين لتحقيق الوصول إلى السلطة أو القيام بدعاية لمطلب أو لمنظمة، بغض النظر عما إذا كان مقترفو العنف يعملون من أجل انفسهم، ونيابة عنها أو عن دولة من الدول^(٦).

أما (نبيل حلمي) فقد عرف الإرهاب بأنه: الاستخدام غير المشروع للعنف أو التهديد به بواسطة فرد أو مجموعة من الأفراد ضد فرد معين أو دولة ما، ينتج عنه خطراً جسيماً يعرض من خلاله أرواح بشرية للتهديد والخطر، ويكون الهدف من ذلك هو الضغط على جماعة أو دولة ما لتحقيق سلوك معين أو منفعة خاصة^(٧).

أما من وجهة نظر الفقهاء والمفكرين الأجانب فقد قدموا العديد من التعريفات لمفهوم ظاهرة الإرهاب، من أبرزها تعريف (ريمون أرون) إذ عرف الإرهاب بأنه: عمل من أعمال العنف ترجح فيه كفة التأثير النفسي على كفة النتائج المادية^(٨).

ويعرف واتسون (Watson) الإرهاب بأنه (استراتيجية أو أسلوب يعتمد الاستعمال المنظم للعنف في محاولة جماعية منظمة أو حزب سياسي معين من أجل لفت الانتباه لأهدافها عن طريق فرض التنازلات لأغراضها)، فيما ترى هينغز (Hengiz) (بأن الإرهاب طريقة ملائمة للإشارة إلى النشاطات سواء للأفراد أو الدول والتي تكون مرفوضة بشكل واسع والطرق المستخدمة فيها غير قانونية والأهداف الواجب تحقيقها أو كلاهما)، وبصورة عامة يمتاز تعريف واتسون (Watson) بأنه أكثر التعاريف تحديداً لمعنى الإرهاب، فالعمل الإرهابي على وفق هذا التعريف ينطوي على قدر كبير من التنظيم في أدائه وطريقة إنجازه والأهداف المتوخاة منه^(٩).

وبقدر تعلق الأمر بالجهود الوطنية والإقليمية والدولية والأنظمة المفسرة لهذه الظاهرة فقد عرف (المؤتمر الدولي بقمع ظاهرة الإرهاب سنة ١٩٣٧) ظاهرة الإرهاب

بأنها : مجموعة من الأفعال الجنائية والموجهة ضد دولة ما والتي يكون الهدف منها إثارة الرعب والفرع لدى شخصيات معينة أو لجماعات من الناس^(١٠).

ويشير نعوم تشومسكي إلى التعريف الرسمي للإرهاب والمعتمد من قبل الولايات المتحدة، والذي يتضمن (الإرهاب هو الاستعمال المخطط للعنف أو التهديد باستعمال العنف من أجل أهداف سياسية، ودينية أو أيديولوجية من حيث طبيعتها.. وذلك باستخدام التهديد أو الابتزاز أو بذر الخوف)^(١١).

وفي مرحلة ما بعد ٢٠٠١/٩/١١ اتجهت الإدارة الأمريكية لتوسيع مفهوم الإرهاب لديها ليشمل قضايا التمويل أو الدعم سواء أكان الدعم المادي أو المعنوي أو كليهما بل إن قضية الإرهاب أصبحت تشمل حتى المتعاطفين مع من تتهمهم الإدارة الأمريكية بالإرهاب^(١٢).

فضلا عن ذلك ، فإن القانون الفرنسي رقم (٨٨ / ١٨ ، ١٠٢٠) لسنة ١٩٨٨ عد الإرهاب بأنه (خرق للقانون يقدم عليه فرد من الأفراد أو تنظيم جماعي بهدف إثارة اضطراب خطير في النظام العام عن طريق التهديد بالإرهاب)^(١٣).

من التعاريف اعلاه نستخلص نتيجة مفادها أن المدرسة الغربية وفي سعيها لتعريف الإرهاب كانت تركز على عدم قانونية الفعل أو تجريمه متجاهلة دوافع العمل ومسبباته الحقيقية، أي أنها جاءت سطحية في صياغتها لمفهوم الإرهاب.

ويمكننا هنا ومن خلال ما سبق من تعاريف لظاهرة الإرهاب أن نبين أن لظاهرة الإرهاب خصائص وسمات من أهمها:^(١٤)

١. أن الإرهاب عملٌ منظم وبالتالي هو لا يعبر عن سلوكيات فردية معزولة تقوم بها جماعات أو منظمات أو أحزاب.
٢. أن الإرهاب قد يقع نتيجة لأسباب سياسية أو اقتصادية، أو أيديولوجية أو اجتماعية.
٣. أن الإرهاب ليس حكراً على جماعة أو منظمة بل يمكن لدول أن تمارسه من خلال استهدافها لشعبها أو معارضيها.

وعلى الرغم مما تناولناه في مطلبنا هذا من تعاريف مختلفة للإرهاب، إلا أننا نجد أن أغلب هذه التعاريف كان يعبر عن اتجاه أيديولوجي أو ديني أو سياسي معين وبالتالي فإن أغلب التعاريف كانت غير محايدة في صياغتها لمفهوم الإرهاب، لذا لا بد لنا هنا من أن نأتي بتعريف دقيق للظاهرة، ونرى إن تعريف الأستاذ أسامة الغزالي هو من بين أكثر التعاريف التي تنطبق عليها السمات آنفة الذكر، والذي مضمونه (الإرهاب شكل من أشكال العنف له خصائصه المميزة، ثم انه مجرد أداة أو وسيلة قد تستخدم في ظرفٍ أو آخر، وقد شهد التاريخ استخدامات إيجابية لهذا النوع من العنف لمواجهة المحتل الأجنبي أو القوة الغاشمة، وهناك محاولات تأخذ شكل القتل ومحاولات القتل التي تقوم بها عناصر مجهولة بهدف إحداث تأثير سياسي ما "وهو الشكل السلبي للظاهرة")^(١٥).

أن هذه التعريفات التي قد اختلفت في تحديد مفهوم (الإرهاب) فأنها لن تستطيع تقديم تعريفاً جامع مانع للإرهاب وان من اهم الأمور التي شاعت أن تجعله بهذا التعقيد هي^(١٦):

- ١- غياب الاتفاق الواضح بين المختصين حول تحديد مفهوم للإرهاب.
 - ٢- أن مفهوم الإرهاب يمتاز بعدم الثبات فلكل زمان ومكان تعريف ورؤية محددة حول هذا المفهوم.
 - ٣- تداخله مع غيره من المفاهيم المقاربة مما أدى إلى صعوبة تحديده بصورة دقيقة.
 - ٤- اختلاط الأمور وتبرير الأعمال الإرهابية نفسها يعتبرها إرهاباً مضاداً و كفاحاً للقضاء على الإرهاب.
 - ٥- الانتقائية والعشوائية في وصف الأفراد والجماعات والدول بالإرهاب وفقاً للأهواء والمصالح السياسية لكل طرف.
- ومن خلال ما تقدم يمكن القول بأن الإرهاب وعلى الرغم من تنوع تعاريفه ومفاهيمه ألا انه يمتاز ببعض الخصائص المشتركة والتي هي قد تكون القاسم المشترك لتعريفه ولعل أهمها:^(١٧)
- أ- العنف المبرمج لأغراض ودوافع سياسية ضد أهداف غير معنية بالحرب.
 - ب- سلوك فردي ينعكس على الجماعة بقصد تنفيذ برامج سياسية تحت غطاء عقائدي.
 - ت- خلق الرعب في أذهان أشخاص معينين أو مجموعة أشخاص أو عامة الجمهور بقصد تحقيق مطالب الإرهاب.
 - ث- عمل مخالف للقوانين والأنظمة الدولية والعقائدية والإنسانية.
 - ج- عدم وضوح مفهوم الإرهاب يحتاج إلى جهد دولي منظم لتحديده ووضع المعايير التي يمكن اعتبارها حكم على الفعل الذي يفسر أن كان إرهابي أو جهادي أو كفاح مسلح، ويجب أن ينظر المجتمع الدولي إلى حقيقة ومعادلة ثابتة وهي مستمرة عبر التاريخ وهي: (أن لكل فعل رد فعل) بمعنى أن الاحتلال هو فعل والكفاح المسلح هو الفعل المضاد.

لذا ومما تقدم من تعاريف للإرهاب، فإن المجتمع الدولي لم يخرج إلى يومنا هذا بتعريف جامع مانع، وذلك لأن كل دولة لها تعريفها الخاص بالإرهاب وفقاً لما تقتضيه حاجتها وأثر ذلك على مصالحها العليا وأمنها الوطني.

ثانياً : أنواع الإرهاب :

هنالك من يخط من خلال بحثه بين أنواع الإرهاب وأنواع العمل الإرهابي وبمعنى أدق يخط بين صور الإرهاب ووسائله أو أساليبه، وهذا الأمر ناتج عن الخلط بين الإرهاب في ذاته والعمل الإرهابي. وعلى هذا الأساس سيتم تناول الموضوع على النحو الآتي:

١- الإرهاب وفقاً لمرتكيه

- يمكن تقسيم الإرهاب من حيث القائمين به إلى نوعين، هما:
- أ- **إرهاب الدولة:** يشمل إرهاب الدولة الأعمال الإرهابية التي تقودها الدولة من خلال مجموعة الأعمال والسياسات الحكومية التي تستهدف نشر الرعب بين المواطنين لإخضاعهم في الداخل والخارج بهدف تحقيق الأهداف التي لا تستطيع الدولة ولا تتمكن من تحقيقها بالوسائل المشروعة^(١٨). إذاً إرهاب الدولة هو الاستخدام التعسفي للقوة المتاحة من قبل الدولة أو المؤسسات التابعة لها، والذي يوجه ضد مواطنيها بعدة أساليب ومنها مصادرة الحريات العامة ومنع حق التعبير سواء الكلام أو الكتابة، واستخدام العنف ضد المعارضة وفتح السجون لهم بالصاق التهم التي لا تمتد للموضوع الأساسي بصله، وأحياناً تلجأ إلى التعذيب الجسدي، أما التعذيب النفسي فهو غالباً ما يتمثل بالحرمان من حقوقهم والتصفية الجسدية أو الاعتداء على الأملاك الخاصة والأعراض^(١٩).
- ب- **إرهاب الأفراد والجماعات:** أن الرد على إرهاب الدولة وخاصة ذلك الذي يمارس ضد الأفراد المدنيين وعلى الأخص داخلها يكون غالباً بموجة عنف مضاد، ولقد كان ذلك هو أول ما عرفه التاريخ الحديث من إرهاب الأفراد، كرد فعل على إرهاب سلطة الدولة، ويسمى بالإرهاب غير السلطوي، ويوجه ضد الدولة من جانب الجماعات والأفراد المناوئة لها^(٢٠). لذا يمكن القول بأن إرهاب الأفراد والجماعات هو ذلك الإرهاب الذي يرتكب بواسطة أشخاص معينين سواء عملوا بمفردهم أو في إطار مجموعات منظمة، ويوجه هذا الإرهاب ضد نظام قائم أو ضد دولة معينة أو حتى ضد فكرة الدولة عموماً^(٢١). ويطلق البعض على هذا النوع من الإرهاب (إرهاب الضعفاء)، لأنه يعكس حالة من اليأس تم ترجمتها كونها تشكل موقف شديد الخطورة على المجتمع^(٢٢).
- ٢- **الإرهاب وفقاً لنطاقه:**

في هذا المجال يمكن تقسيم الإرهاب من حيث مداه وامتداد أثره إلى نمطين: إرهاب محلي تنحصر ممارساته وعملياته داخل نطاق الدولة، وإرهاب دولي يمتد عبر الدول، وعلى هذا الأساس سوف يتم تناول كلا منها بشكل مفصل:

أ- **الإرهاب المحلي (الداخلي) Domestic Terrorism:**

هو الإرهاب الذي تمارسه الجماعات ذات الأهداف المحدودة داخل نطاق الدولة ولا تتجاوز حدودها، وتستهدف تغيير نظام الحكم، وليس لها ارتباط خارجي بأي شكل من الأشكال^(٢٣). فهو عنف ينحصر داخل الدولة ولا يتسع خارجها ولا يستهدف الأجانب والمصالح الأجنبية والا قد أصبح إرهاباً دولياً، حتى لو تم على إقليم الدولة^(٢٤). أن هذا النوع من الإرهاب أهم أهدافه التي يسعى إليها هي قلب نظام الحكم من خلال نشر الرعب والذعر داخل صفوف الشعب كله، وقد يكون ذلك نتيجة للفساد الإداري والمالي داخل مؤسسات السلطة القائمة أو نتيجة الممارسات التعسفية غير الديمقراطية وأنعدام

العدالة الاجتماعية وكذلك في تقليد وتسليم المناصب السياسية الحساسة لأشخاص غير كفؤين^(٢٥).

ب- الإرهاب الدولي International Terrorism:

يعد الإرهاب الدولي من أبرز صور العنف السياسي المسلح، وهو أحد الأعمال الخطيرة الموجهة ضد الدول^(٢٦). كما ولا يختلف الإرهاب الدولي عن الإرهاب المحلي الداخلي من حيث المضمون، فكلاهما عبارة عن أعمال تؤدي إلى حالة من الرعب والهلع لدى الأفراد أو الجمهور من أجل تحقيق أهداف معينة أما الخلاف الجوهرى بينهما فيكون في أن الإرهاب الداخلي غالباً ما يقتصر على حدود الدولة وتختص محاكمها بمحاكمة الجناة، في حين أن الإرهاب الدولي يتميز بوجود عنصر دولي يضاف إلى عناصر جريمة الإرهاب ويخلق حالة تنازع في الاختصاص بين المحاكم وخلافاً حول القانون الواجب التطبيق^(٢٧). وفي ذات السياق، فإن الإرهاب الدولي هو نوع من العنف غير المبرر وغير المشروع بالمقاييس الأخلاقي والقانوني والذي يتخطى الحدود السياسية للدول، وغالباً ما تكون الجماعات التي تمارسه غير حكومية ألا أنها تتلقى الدعم المادي والمعنوي من حكومات بعض الدول^(٢٨). كما وتتعدد وسائل الإرهاب الدولي أذ تشمل الحصار الاقتصادي وتجميد الأموال والمقاطعة والحروب لتضييق الخناق على دولة معينة، وبإصدار قرارات من مجلس الأمن ضد الدولة المعنية والذي هو أداة من أدوات الضغط بيد الدول الكبرى على غيرها من الدول، وهذا هو وجه الاستعمار الجديد والذي يلجأ أخيراً إلى الأعمال العسكرية لتدمير الدولة المعنية^(٢٩).

ثالثاً : أهداف الإرهاب

إذا كان الإرهاب عملاً مسلحاً فلا بد من وراء هذا الأعمال أهداف معينة والا فقد العمل قيمته السياسية والاجتماعية، ومن بين هذه الأهداف:

- ١- **الإعلان والتمهيد بظهور الحركة:** تعمل بعض الحركات على القيام بأعمال إرهابية من أجل الإعلان عن نشوء حركة معينة لها صفة عسكرية قادرة على تنفيذ أعمال تعبر من خلالها عن قوتها، أذ تعلن الحركة بعملها الإرهابي بأنها موجودة على أرض الواقع، وهذا الإعلان يقصد به أما أشعار الجمهور بولادة الحركة أو أن يطلع الجمهور أو يناقش أفكار الحركة أو مطالبها وأثر الانتباه إليها^(٣٠).
- ٢- **التعبئة لتأييد الحركة:** تهدف الأعمال الإرهابية إلى أن تكسب الجماهير لجانبها من أجل تأييدها، وذلك عندما تتبنى الحركة مطالب جماهيرية تناضل من أجلها، وقد يكون هذا التأييد عن طريق الانضمام للحركة أو تأييدها مادياً أو معنوياً أو للتوقف عن تعامل مع السلطة، وقد يتوجه هذا النوع من الإرهاب إلى شريحة

- اجتماعية معينة ينتمي إليها الإرهابيون من أجل دفع هذه الشريحة إلى الانخراط بالحركة الإرهابية أو مساندتها مادياً والا فأنها ستواجه أعمال إرهابية^(٣١).
- ٣- **تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر:** يتعرض سلامة المجتمع وأمنه للخطر إذا كان من شأنه استخدام القوة أو العنف أو التهديد بحدوثه في أي مظهر من مظاهر الحياة العامة، مثل حوادث سرقة محلات الذهب واستغلالها في تنفيذ عمليات إرهابية، أو تفجير الأماكن السياحية والعامة^(٣٢).
- ٤- **انعدام الثقة في الحكومة وبيان عجزها:** أن قيام المجاميع الإرهابية بتوجيه ضربات قوية إلى المراكز العامة التابعة للدولة يعكس هذا العمل صورة إلى الرأي العام بضعف الحكومة وعدم قدرتها على حماية مؤسساتها وحماية المواطنين، أي أن الإرهاب يعمل على القيام بحرب معنوية بين الجمهور والدولة^(٣٣).
- ٥- **التخلص من العناصر المعادية:** قد يهدف العمل الإرهابي إلى التخلص من بعض الأشخاص الذين يُعدون غير متعاطفين مع القضية، وان التخلص منهم لأضعاف العدو أو للتأثير بمعنوياته، أذ تلجأ الحركة إلى تصفية العناصر التي يستند عليها النظام القائم أو العناصر النشطة التي تهدد الحركة، وان ضحايا هذا النوع من الإرهاب عناصر معينة محددة، وان هذا النمط من الأعمال الإرهابية لا تنتشر الرعب إلا بين العناصر المعادية المستهدفة، ويخبرهم أما التخلي عن مواقفهم أو مواجهة العمليات الإرهابية^(٣٤).
- ٦- **الارتباط بالتطورات العلمية والتكنولوجية:** شهد العالم بعد الحرب العالمية الثانية ما يعرف بالثورة الصناعية الثانية ومن ثم الثالثة، ومن صفات الإرهاب التي كان يعيشها في تلك المرحلة هو التسلح بالتكنولوجيا المتقدمة تسليحاً جيداً من أجل تحقيق أهدافه^(٣٥).
- ٧- **الدعاية والإعلام:** كثيراً ما تلجأ المنظمات والجماعات الإرهابية إلى الإرهاب بهدف الدعاية للمنظومة التي ينتمون إليها، وذلك لأبرازها أو إظهار قضيتها التي تحارب من أجلها، ذلك أن العمل الإرهابي قد لا يكون فيه التخريب مقصوداً بحد ذاته، وإنما من أجل إثارة الرأي العام عن طريق الإعلام الذي يحرض الإرهاب من خلاله أن يكون متجاوباً معه في إبراز قضيته ومن أجل الحصول على مساحة واسعة من التغطيات الإعلامية أذ يحرض الإرهابيون أن يكون مسرح العمليات التي يقومون بها ذات صدى إعلامي واسع ويحوي على عناصر الإثارة اللازمة، ومما لا شك فيه أن تحصل خلية إرهابية صغيرة على حجم إعلامي كبير جداً تهدف إليه، أذ من خلاله يتمكن الإرهابيون من طرح شروطهم ومطالبهم لتلبية قضاياهم والحصول على متطلباتهم^(٣٦).

٨- **أسقاط الحكومات وتغيير نظام الحكم:** يهدف الإرهابيون ومن خلال ممارساتهم إلى إيجاد نظام بديل من النظام القائم وما يتبعه من تغييرات في أوضاع الدولة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وان أغلب العمليات تهدف إلى تحقيق مطالب سياسية ترغم من خلالها الحكومة إلى اتخاذ قرار معين لا ترغب في اتخاذه، وخاصة إذا كانت قرارات الحكومة لا تتناسب مع ما يوده الإرهاب أو يسعى إليه، ومن أهم الأمثلة على ذلك: ما قامت به جماعة الإخوان المسلمين في مصر حيث تحول النظام السياسي إلى نظام يحكمه المتطرفون^(٣٧).

٩- **نشر الذعر والخوف بين أفراد المجتمع:** يسعى الإرهاب من خلال هذا الهدف إلى تحقيق أغراض سياسية تهدف إلى فرض سياستهم وأيديولوجيتهم على المجتمع وذلك من خلال تدمير المعنويات وهدمها وأحداث خلل نفسي معنوي يدخل الخوف والترويع بين صفوف المجتمع، وخصوصاً بين أفراد القوى الأمنية مما يسبب لهم الذعر والفرع والهلع أي اعتماد الإرهاب على مبدأ (الحرب النفسية) وهذه الحرب تؤدي إلى فقدان أهم مقومات الاستقرار والأمن في الدولة والمجتمع^(٣٨).

ومما تقدم يمكن القول، بأن مفهوم الأمن لم يحظى بتعريف جامع مانع وذلك بسبب اختلاف طبيعة المشكلات والتحديات التي تواجه الدول ذاتها والتي تؤثر على مستوى إدراكها لمعنى الأمن في استراتيجيتها الشاملة، وكذلك الحال بالنسبة إلى الإرهاب، إلا أنه يمكن القول إن الإرهاب هو "الاستعمال العمدي والمنظم لوسائل من طبيعتها إثارة الرعب والخوف بين الأفراد والمجمعات بقصد تحقيق أهداف معينة قد تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية.

المبحث الثاني : جهود المنظمات الدولية والإقليمية لمكافحة الارهاب

اولا : جهود المنظمات الدولية لمكافحة الارهاب :

- جهود الأمم المتحدة

تعد عصبة الأمم المتحدة التي تأسست بعد الحرب العالمية الاولى السباقة في مجال الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب من خلال تشريع اتفاقية منع الإرهاب والمعاقبة عليه^(٣٩) ، الا ان اهتمام الامم المتحدة بمكافحة الارهاب ظهر بشكل لا يمكن التغاضي عنه من خلال بعض الوثائق التي تبناها اعضاء هيئة الامم المتحدة وخاصة مشروع قانون الجرائم ضد السلام وامن الانسانية التذي تبنته لجنة القانون الدولي في دورتها من ٣ - ٢٨ حزيران ١٩٥٤ ، الا ان هذا المشروع لم يتم تحقيقه وذلك لانه حرم على الدول القيام بالعمليات الارهابية وتشجيعها ، لكنه مع ذلك لم يتضمن اية اشارة الى التدابير الواجب اتخاذها لمقاومة العمليات الارهابية التي ينفذها الاشخاص ومنظماتهم^(٤٠).

فقد اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في ٨ أيلول ٢٠٠٦، بهدف تحسين الجهود الوطنية والإقليمية والدولية

في هذا المجال. وللمرة الأولى اتفقت الدول الأعضاء جميعها على نهج استراتيجي موحد لمكافحة الإرهاب واتخاذ خطوات عملية فرديًا وجماعيًا لمنعه ومكافحته، وتضمنت هذه الاستراتيجية العالمية خطة عمل تناولت مجموعة كبيرة من التدابير الرامية إلى معالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، ومنعه ومكافحته، وبناء قدرات الدول على التصدي له، وتعزيز دور الأمم المتحدة في هذا الصدد، وضمان احترام حقوق الإنسان، والتمسك بسيادة القانون في مكافحة الإرهاب. ودعت الاستراتيجية الدول الأعضاء إلى العمل مع منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ أحكام خطة العمل الواردة في الاستراتيجية، كما دعت في الوقت ذاته كيانات الأمم المتحدة إلى مساعدة الدول الأعضاء في جهودها، واتخذت إدارات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ووكالاتها إجراءات في عدد من المجالات، تماشيًا مع الاستراتيجية بصفتها الفردية، ومن خلال الجهود المشتركة المبذولة في إطار فرقة العمل المعنية بتنفيذ مكافحة الإرهاب^(٤١). وتقوم فرقة العمل حاليًا بتنمية التعاون مع عدد من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، من بينها: منظمة المؤتمر الإسلامي (OIC)، المنظمة الإسلامية للتربية والعلم والثقافة (ISESCO)، الاتحاد الأوروبي (EU)، المجلس الأوروبي (COE)، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (OSCE)^(٤٢). وتستخدم الأمم المتحدة عدد من الوسائل لمكافحة الإرهاب منها:

أ- التدابير الرامية إلى معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب : تساهم الأمم المتحدة في معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الإرهاب، من خلال الخطوات الآتية:^(٤٣)

- تعزيز قدرات المنظمة الدولية واستخدامها على أفضل وجه، في مجالات عدة وأبرزها منع نشوب الصراعات، والتفاوض، والوساطة، والتوفيق، والتسوية القضائية، وسيادة القانون، وحفظ السلام، وبناء السلام، من أجل المساهمة في الحيلولة بنجاح دون نشوب الصراعات طويلة الأمد، التي تستعصي على الحل، ومكافحتها بالوسائل السلمية. وإن معالجة هذه الصراعات بالوسائل السلمية، سيساهم في تعزيز مكافحة الإرهاب على الصعيد العالمي. وفي هذا السياق، ساعد الممثلون الخاصون للأمين العام ومبعوثوه، بتقديمهم دعمًا على سبيل الوساطة، وبمساندتهم إدارة الشؤون السياسية، على تيسير التوصل إلى اتفاقات سلام في ١٣ صراعًا في مختلف أنحاء العالم منذ العام ٢٠٠١. وسيعمل مكتب دعم بناء السلام ووحدة دعم الوساطة والذان أنشأتها الإدارة مؤخرًا، على زيادة تحسين قدرة الأمم المتحدة في مجال صنع السلام وبناءه ومواصلة وضع ترتيبات في ظل مبادرات الأمم المتحدة وبرامجها، لتعزيز الحوار والتسامح والتفاهم بين الحضارات والثقافات والشعوب والأديان، وتعزيز الاحترام المتبادل للأديان والقيم والمعتقدات الدينية والثقافات ومنع التشهير بها.

- ترويج ثقافة السلام والعدالة والتنمية البشرية، والتسامح العرقي والوطني والديني، واحترام جميع الأديان أو القيم الدينية أو المعتقدات أو الثقافات، عن طريق القيام، عند الاقتضاء، بوضع برامج للتثقيف والتوعية العامة وتشجيعها، تشمل جميع قطاعات المجتمع. "وتشجع حاليًا منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الحوار بين الحضارات والثقافات والشعوب، بما يشمل الحوار بين الأديان والعقائد. وتعمل إدارة شؤون الإعلام مع الدول الأعضاء، ووسائل الإعلام، والمؤسسات التعليمية، والمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني، على تشجيع الحوار والاحترام والتسامح والتنوع الثقافي. وتنظم الإدارة سلسلة من الحلقات الدراسية التي تحمل عنوان "التخلص من عدم التسامح"، ترمي إلى دراسة المظاهر المختلفة لعدم التسامح، فضلاً عن اكتساب سبل تشجيع الاحترام والتفاهم في ما بين الشعوب. وقد أكدت الحلقات الخمس التي عُقدت حتى الآن على: التصدي لمعاداة السامية وكره الإسلام، ودور وسائل الإعلام في تأجيج شعلة التسامح، ومنع الإبادة الجماعية".
- التصميم على تحقيق الأهداف والغايات الإنمائية في المؤتمرات الرئيسة التي تعقدها الأمم المتحدة، من بينها الأهداف الإنمائية للألفية، على نحو كامل، بهدف القضاء على الفقر، وتعزيز النمو الاقتصادي المتواصل، وتحقيق التنمية المستدامة والرفاه العالمي للجميع.
- السعي إلى تحقيق خطط التنمية وتعزيزها والدمج الاجتماعي على جميع الصعد، انطلاقاً من إدراك أن إحراز نجاح في هذا المجال، ولاسيما في ما يتعلق ببطالة الشباب، أمر يمكن أن يحدّ من التهميش، وما يستتبعه من شعور بالغبن يغذي التطرّف والتجنيد لصالح الإرهاب.
- رفع مستوى التعاون والمساعدة اللذين تقدّمهما منظمة الأمم المتحدة في مجالات سيادة القانون وحقوق الإنسان والحكم الرشيد، دعماً للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية المتواصلة
- ب- تدابير منع الإرهاب ومكافحته ولاسيما عن طريق حرمان الإرهابيين الوصول إلى الوسائل التي تمكّنهم من شنّ اعتداءاتهم، وبلوغ أهدافهم وتحقيق الأثر المتوخى من أعمالهم الإرهابية^(٤٤):
- الامتناع عن تنظيم أنشطة إرهابية أو التحريض عليها أو تيسيرها أو المشاركة فيها أو تمويلها أو التشجيع عليها أو التهاون إزاءها، واتخاذ تدابير عملية مناسبة تكفل عدم استخدام أراضي الدول في إقامة منشآت أو معسكرات تدريب إرهابية، أو لتدبير أعمال إرهابية أو تنظيمها، ترتكب ضدّ دول أخرى أو ضدّ مواطنيها.
- كفالة القبض على مرتكبي الأعمال الإرهابية ومحاكمتهم أو تسليمهم، وفق أحكام ذات صلة بالقانون الوطني والدولي، ولاسيما قانون حقوق الإنسان، وقانون

- اللاجئين والقانون الإنساني الدولي. وتكثيف التعاون، وفق ما يقتضيه الحال، في تبادل المعلومات الدقيقة المتعلقة بمنع الإرهاب ومكافحته في الوقت المناسب.
- تعزيز التنسيق والتعاون بين الدول في مكافحة الجرائم التي قد تكون على صلة بالإرهاب، من بينها الاتجار بالمخدرات بجميع جوانبه، والاتجار غير المشروع بالأسلحة، ولاسيما الأسلحة الصغيرة وتلك الخفيفة، بما فيها منظومات الدفاع الجوي المحمولة، وغسل الأموال، وتهريب المواد النووية والكيميائية والبيولوجية والإشعاعية وغيرها من المواد التي يمكن أن تكون فتاكة.
 - تشجيع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المعنية، على إنشاء آليات أو مراكز لمكافحة الإرهاب أو تعزيز الموجود منها. وتوفير التعاون والمساعدة، من قبل مكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية. وتشجيع الدول على تطبيق المعايير الدولية الشاملة التي تجسدها التوصيات المتعلقة بغسل الأموال، والتوصيات الخاصة المتعلقة بتمويل الإرهاب.
 - تكثيف التعاون الإقليمي والدولي، بهدف تحسين مراقبة الحدود والضوابط الجمركية لمنع تحرك الإرهابيين وكشفهم، ومنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، والذخائر والمتفجرات التقليدية، والأسلحة والمواد النووية أو الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية وكشفها.
 - تشجيع لجنة مكافحة الإرهاب على مواصلة العمل مع الدول، بهدف تيسير اعتماد تشريعات واتخاذ تدابير إدارية لتنفيذ الالتزامات المتصلة بسفر الإرهابيين، مستفيدة من الممارسات التي طوّرتها المنظمات الدولية التقنية، كمنظمة الطيران المدني الدولي، ومنظمة الجمارك العالمية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية.
 - ج- التدابير الرامية إلى بناء قدرات الدول على منع الإرهاب ومكافحته : إن بناء القدرات في جميع الدول عنصر أساس في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب، ومن التدابير الواجب اتخاذها لتنمية قدرة الدول على منع الإرهاب (٤٥):
 - تشجيع المساعدة التقنية والمالية وتقديمها، من قبل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية، والمنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الجمارك العالمية، ومنظمة الطيران المدني الدولي، لبناء قدرات الدول، ولاسيما في مجالات أمن الموانئ والأمن البحري وأمن الطيران المدني.
 - التشجيع على تبادل المعلومات في شأن التعاون بين الدول الأعضاء، وهيئات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب، والوكالات المتخصصة المعنية، والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية، والجهات المانحة، بهدف تنمية قدرات الدول على تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتصلة بمنع الإرهاب وقمعه.

- تشجيع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية، على تعزيز التعاون مع الدول لمساعدتها على أن تمتثل تمامًا للمعايير والالتزامات الدولية المتصلة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

د- التدابير الرامية إلى ضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون في سياق مكافحة الإرهاب : إن تعزيز حقوق الإنسان للجميع وحمايتهم، وسيادة القانون، أمر أساس بالنسبة إلى جميع عناصر استراتيجية الأمم المتحدة، ومن الضروري اتخاذ التدابير الآتية ^(٤٦) :

- يتعين على الدول أن تكفل في أي تدابير تتخذها لمكافحة الإرهاب، الوفاء بالالتزامات المنوطة بها بموجب القانون الدولي، ولاسيما قانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي، فضلاً عن النظر في قبول اختصاص هيئات رصد حقوق الإنسان الدولية والإقليمية المعنية.

- المساعدة في إنشاء نظام العدالة الجنائية وتعهده من قبل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يتسم بالفعالية ويقوم على سيادة القانون، ويكون بوسعه أن يكفل تقديم أي شخص يشارك في تمويل الأعمال الإرهابية أو التخطيط لها أو تدبيرها أو ارتكابها أو دعمها، إلى العدالة.

- دعم مجلس حقوق الإنسان في عمله المتعلق بمسألة تعزيز حقوق الإنسان للجميع وحمايتهم في سياق مكافحة الإرهاب ^(٤٧) .

اما بالنسبة لمجلس الأمن ، فقد تعامل مع قضايا الإرهاب منذ أوائل تسعينيات القرن العشرين. وفي هذه المرحلة، كانت الإجراءات المتخذة من قبل المجلس تتخذ شكل جزاءات يفرضها على الدول التي يرتئي أنّ لها صلات بأعمال إرهابية معينة، وهي ليبيا (١٩٩٢)؛ والسودان (١٩٩٦)؛ وطالبان (١٩٩٩). وقد جرى توسيع ذلك ليشمل القاعدة في العام ٢٠٠٠. وفي القرار ١٢٦٩ الصادر في العام ١٩٩٩، دعا مجلس الأمن البلدان إلى العمل معاً لمنع جميع الأعمال الإرهابية وقمعها. وفي نفس العام ، أنشأ مجلس الأمن أداة قوية لمكافحة الإرهاب هي اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ في العام ١٩٩٩، وأسندت إليها مهمة رصد تطبيق الجزاءات على طالبان والقاعدة بعد ذلك اعتباراً من العام ٢٠٠٠. وقد جرى تعديل نظام الجزاءات وتعزيزه بقرارات لاحقة، بما فيها القرارات (١٣٣٣) ٢٠٠٠، (١٣٩٠) ٢٠٠٢، (١٤٥٥) ٢٠٠٣، (١٥٢٦) ٢٠٠٤، (١٦١٧) ٢٠٠٥، (١٧٣٥) ٢٠٠٦، (١٨٢٢) ٢٠٠٨، (١٩٠٤) ٢٠٠٩، بحيث تشمل الجزاءات اليوم الأفراد والكيانات المرتبطين بتنظيم القاعدة وحركة طالبان أينما كان موقعهم. وقد أدرجت في القائمة الموحدة أسماء الأفراد والكيانات المستهدفين ^(٤٨) .

وقد اتخذت هذه القرارات بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وهي تقتضي من جميع الدول اتخاذ التدابير الآتية: القيام من دون إبطاء بتجميد الأموال والأصول المالية أو الموارد الاقتصادية الأخرى، حظر السفر، حظر الأسلحة، ومنع تقديم أي مشورة فنية أو مساعدة أو تدريب يتصل بالأنشطة العسكرية، من يتم تحديده لهؤلاء الأفراد والكيانات. أفضى التعاون بين اللجنة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية الإنتربول، إلى اتخاذ مبادرة مهمة لمساعدة الدول الأعضاء في التعرف إلى الأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في الإخطارات الخاصة المشتركة بين الإنتربول ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، التي بدأ العمل بها في كانون الأول ٢٠٠٥. وحتى شهر أيار ٢٠٠٧، كانت قائمة الأمم المتحدة للأشخاص المتورطين والمنظمات الإرهابية تتضمن أسماء ٣٧٢ شخصاً و١٢٥ منظمة وهيئة، خضعت لأشكال مختلفة من العقوبات (تجميد الأموال والممتلكات الاقتصادية والمالية وغير المالية، وحظر على الأسلحة والطيران). وفي كانون الأول من العام عينه، وبموجب القرار رقم ١٧٣٠، أنشأ مجلس الأمن نقطة مركزية في الأمانة العامة للأمم المتحدة، يمكّن للجهات المسجلة أن تتوجه إليها بطلبات شطب أسمائها من القائمة. وبناء على طلب مجلس الأمن، عيّن الأمين العام فرقة للدعم التحليلي ورصد تطبيق الجزاءات لتساعد اللجنة. وتضم الفرقة خبراء بمكافحة الإرهاب والقضايا القانونية ذات الصلة، وحظر الأسلحة، وحظر السفر، وتمويل الإرهابيين^(٤٩). وفي العام ٢٠٠١، وفي أعقاب هجمات ١١ أيلول على الولايات المتحدة، أنشأ مجلس الأمن لجنة لمكافحة الإرهاب، بموجب القرار ١٣٧٣، المكلفة القيام بدور الرقابة، ومهمة دعم مجمل أنشطة مكافحة الإرهاب، بما يشمل من تقديم الدعم المؤسساتي للدول الأعضاء التي تحتاج إلى هذا الدعم. وتسعى اللجنة إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على منع وقوع أعمال إرهابية داخل حدودها، وفي المناطق التي تقع فيها على حد سواء. وبهدف مساعدة أعمال اللجنة، اتخذ المجلس في العام ٢٠٠٤ القرار ١٥٣٥، الذي دعا إلى إنشاء مديرية تنفيذية لمكافحة الإرهاب، لترصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ وتجري تقويمات فنية لكل دولة عضو بواسطة خبراء، ولتيسر تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء. وتنفذ أنشطة المساعدة التقنية في إطار الشراكة والتعاون الوثيقين مع العديد من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. والنهج المتبع هو العمل مع هذه المنظمات، وعند الاقتضاء دعم جهودها واستكمالها، وخصوصاً من خلال توفير الخبرة القانونية المتخصصة، ومزايا الآفاق والخبرات العالمية ذات الصلة^(٥٠).

وتشمل المنظمات التي يوجد تعاون تنفيذي معها، منظمة الطيران المدني الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمنظمة الدولية للملاحة البحرية، والمنظمة الدولية للهجرة، والاتحاد الأفريقي، وأمانة الكومنولث، وفريق العمل المعني بمكافحة الإرهاب التابع لمجموعة البلدان الثمانية، والمجموعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والمجموعة

الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال، والمنظمة الدولية للفرانكوفونية، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الأنتربول)، والمنظمة الدولية لتطوير القانون، وجامعة الدول العربية، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومنظمة الدول الأميركية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وأمانة منتدى جزر المحيط الهادئ، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية في شرق أفريقيا، وجمعية القضاة الإقليميين في الجنوب الأفريقي، وفريق العمل بشأن الإرهاب التابع للاتحاد الأوروبي والبنك الدولي، ويلزم القرار ١٣٧٣ الدول الأعضاء بتنفيذ عدد من التدابير الرامية إلى تعزيز قدرتها القانونية والمؤسسية على التصدي للأنشطة الإرهابية، من بينها اتخاذ خطوات من أجل: تجريم تمويل الإرهاب، القيام من دون تأخير بتجميد أي أموال لأشخاص يشاركون في أعمال الإرهاب، منع الجماعات الإرهابية من الحصول على أي شكل من أشكال الدعم المالي، عدم توفير الملاذ الآمن، أو الدعم أو المساندة للإرهابيين، تبادل المعلومات مع الحكومات الأخرى عن أي جماعة تمارس أعمالاً إرهابية أو تخطط لها، التعاون مع الحكومات الأخرى في التحقيق في تلك الأعمال الإرهابية، واكتشافها، واعتقال المشتريين فيها وتسليمهم وتقديمهم للعدالة، وتجريم مساعدة الإرهابيين مساعدة فعلية أو سلبية في القوانين المحلية، وتقديم مخالفيها للعدالة. كذلك اتخاذ تدابير تساعد التعاون الدولي القضائي وبين أجهزة الشرطة وتشجعه، وتوقيع اتفاقيات الأمم المتحدة والتصديق عليها، والانضمام إلى الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب، وتطوير برامج المعونة الفنية التي تهدف إلى تقوية قدرات الدول الأعضاء التنفيذية في هذا القطاع، وما إلى ذلك. ومطلوب من الدول الأعضاء أن تقدم بانتظام تقارير إلى لجنة مكافحة الإرهاب في شأن التدابير التي اتخذتها لتنفيذ القرار ١٣٧٣.^(٥١) وفي العام ٢٠٠٤، أضاف المجلس هيئة أخرى ذات صلة بمكافحة الإرهاب إلى ترسانته، هي اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠، التي أسندت إليها مهمة رصد امتثال الدول الأعضاء للقرار ١٥٤٠، الذي يدعو الدول إلى منع الجهات الفاعلة من غير الدول، بما يشمل الجماعات الإرهابية، من الحصول على أسلحة الدمار الشامل. واتخذ المجلس في العام ٢٠٠٤ أيضاً، القرار ١٥٦٦ الذي دعا الدول الأعضاء إلى اتخاذ إجراءات ضد الجماعات والمنظمات الضالعة في أنشطة إرهابية، ولم يكن يسري عليها استعراض اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧. كما أنشأ المجلس بموجب القرار ١٥٦٦، الفريق العامل الذي يضم جميع أعضاء المجلس، لكي يوصي بتدابير عملية تتخذ ضد الأفراد والجماعات الإرهابية، ولكي يبحث أيضاً في إمكان إنشاء صندوق تعويضات لضحايا الإرهاب، وفي حزيران ٢٠٠٥، أنشأ الأمين العام فرقة العمل التي هي هيئة إستشارية لتنسيق المعلومات وتبادلها، وتعمل كمنتدى لمناقشة القضايا الاستراتيجية وصياغة التوصيات المتعلقة بالسياسة العامة. وتضم الفرقة، التي تعمل

برئاسة مكتب الأمين العام، ٢٤ من الجهات الرئيسية الفاعلة في منظومة الأمم المتحدة وشركائها، وبإمكانها أن تساهم بفعالية في تنسيق المعركة ضد الإرهاب. واقتراً مع مؤتمر القمة العالمي لمكافحة الإرهاب، إتخذ مجلس الأمن في ١٤ أيلول ٢٠٠٥ القرار ١٦٣٤، الذي دان فيه جميع أعمال الإرهاب، بغض النظر عن دوافعها، وكذلك التحريض على هذه الأعمال. وأهاب أيضاً بالدول الأعضاء أن تحظر، بموجب القانون "الأعمال الإرهابية والتحريض على ارتكابها، وألا توفر ملاذاً آمناً لأي شخص يُدان بارتكاب سلوك من هذا القبيل" (٥٢).

ثانياً : جهود المنظمات الإقليمية لمكافحة الارهاب

١- الاتحاد الأوروبي

اعتمدت المفوضية الأوروبية استراتيجيات وسياسات خاصة لتعزيز التعاون بين دول الاتحاد الأوروبي في مجال مكافحة الإرهاب والتطرف. ووقعت المفوضية الأوروبية اتفاقيات وشركات لتنفيذ خطط عمل مشتركة لمكافحة الإرهاب. وكثفت من التعاون مع شركات ومحركات البحث على الإنترنت للحد من انتشار المحتوى المتطرف. فمذ العام ٢٠٠١ اعتمد الاتحاد الأوروبي خطة عمل لمكافحة الإرهاب، تتضمن سلسلة واسعة من التدابير يتعين اتخاذها في مختلف القطاعات (التعاون القضائي، التعاون بين أجهزة الشرطة، سلامة وسائل النقل، مراقبة الحدود وتأمين الوثائق، مكافحة التمويل، الحوار السياسي والعلاقات الخارجية، والدفاع ضد هجمات الأسلحة البيولوجية والكيميائية والمشفعة والنووية). ، كما اعتمد في العام ٢٠٠٤ إجراءات، منها تعزيز القدرات الإستخباراتية على المستوى الوطني والإقليمي وعلى مستوى المنظمات الدولية ، كذلك أقرّ المجلس الأوروبي في كانون الأول ٢٠٠٥ إستراتيجية الاتحاد الأوروبي ضدّ الإرهاب، التي تقوم على أربع ركائز أساسية هي: الوقاية من ظاهرة الإرهاب؛ حماية المواطنين والبنية التحتية والنقل عبر دعم هياكل الأمن؛ تعقب الإرهابيين، بمعنى السعي لمنع المجموعات الإرهابية أو الإرهابيين كأفراد من التواصل في ما بينهم، ومن التحرك بحرية، ومن التخطيط لعمليات إرهابية، وذلك عبر تفكيك الشبكات التي توفر لهم الدعم والتمويل؛ والردّ، بمعنى القدرة على إدارة آثار العمليات الإرهابية ممكنة الوقوع، وتخفيف وقعها من منظور يقوم على التعاون والتضامن^{٥٣}.

وفي العام ٢٠١٩ صوّت أعضاء البرلمان الأوروبي ، لصالح إنشاء صندوق جديد يدعم جهود دول الاتحاد لتعزيز الأمن فيما بينها ، ويكون للصندوق ميزانية تقدر بـ (٥) مليارات يورو لدعم أهداف مثل تبادل المعلومات بين سلطات إنفاذ القانون ومعالجة التطرف، و يدعم تحسين الاستجابة لحالات الطوارئ بالإضافة إلى تعزيز التركيز على البعد الخارجي للتحديات الأمنية للاتحاد الأوروبي^{٥٤}. ويهدف المشروع التجريبي الذي تموله المفوضية الأوروبية إلى تمكين أجهزة الأمن من اكتشاف ما إذا كانت هيئة في

دولة أخرى في الاتحاد لديها معلومات عن شخص مطلوب بدون الكشف عن اسمه أو بياناته الشخصية^{٥٥}.

وفي العام ٢٠٢٠ ، فتح الاتحاد الأوروبي سجلاً مشتركاً لمكافحة الإرهاب على أمل تسهيل مقاضاة وإدانة المتشددین المشتبه بهم والأفراد العائدين من القتال مع تنظيم (داعش) وتستهدف الخطوة تبديد المخاوف المرتبطة بمصير مئات المواطنين الأوروبيين الذين قاتلوا في صفوف التنظيم وهم محتجزون حالياً في العراق وسوريا^{٥٦}.

٢- جامعة الدول العربية

تولي جامعة الدول العربية مكافحة الإرهاب، الذي يهدّد أمن الدول العربية واستقرارها، ويشكّل خطراً على مصالحها الحيوية، إهتماماً متزايداً، سواء على المستوى العربي أو الدولي. والتزاماً منها بميثاق هيئة الأمم المتحدة، وجميع العهود والمواثيق الدولية الأخرى، توصلت جهود البلدان العربية إلى إبرام الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، في اجتماع مجلسي وزراء الداخلية والعدل العرب الذي انعقد في مقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في القاهرة في ١٩٨٨. وحددت الاتفاقية أسس التعاون العربي في محاربة ظاهرة الإرهاب، فشملت في المجال الأمني سلسلة من التدابير لمنع الجرائم الإرهابية ومكافحتها. وتعهّدت الدول المتعاقدة عدم تنظيم الأعمال الإرهابية أو تمويلها، أو ارتكابها أو الاشتراك فيها، بالإضافة إلى القبض على مرتكبي الجرائم الإرهابية ومحاكمتهم وفق القانون الوطني أو تسليمهم، وتأمين حماية العاملين في ميدان العدالة الجنائية والشهود^{٥٧}.

وفي العام ٢٠١٧ عقدت جامعة الدول العربية اجتماع طارئ بدعوة من القاهرة على اثر حادث الروضة الإرهابي والذي راح ضحاياه ٣٠٥ مصريين ونحو ٢٣٠ جريحاً ، حيث ادان مجلس جامعة الدول العربية كافة أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية ودول العالم ، واعتمد مجلس جامعة الدول العربية بالإجماع على مستوى المندوبين الدائمين، قراراً مصرياً يقضي بتطوير المنظومة العربية لمكافحة الإرهاب. كما أدان المجلس كل أشكال العمليات الإجرامية التي تشنها التنظيمات الإرهابية في الدول العربية، وفي كافة دول العالم والتنديد بكل الأنشطة التي تمارسها تلك التنظيمات المتطرفة التي ترفع شعارات دينية أو طائفية أو مذهبية أو عرقية، وتعمل على التحريض على الفتنة والعنف والإرهاب. وأكد المجلس الحق الثابت للدول الأعضاء بمجلس الجامعة العربية في اتخاذ جميع الإجراءات واستخدام كافة الوسائل التي تحول دون تعرضها لأي تهديدات واعتداءات تشكل خطراً على أمنها وسلامة مجتمعاتها، وفقاً لميثاق جامعة الدول العربية وميثاق الأمم المتحدة^{٥٨}.

فضلاً عن ذلك ، اعتبرت جامعة الدول العربية مكافحة الإرهاب حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، لما للإرهاب من آثار مدمرة على قدرات المواطنين على التمتع بالحقوق

السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وتتمين الجهود العربية التي أدت في هذا السياق إلى تمرير قرار آثر الإرهاب على التمتع بحقوق الإنسان في كل من مجلس حقوق الإنسان الدولي واللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية للجمعية العامة للأمم المتحدة ، وشددت على حتمية الشمولية في الرؤية في التعامل مع الإرهاب دون انتقائية أو تمييز، وحذر من الرابطة القوية التي تجمع بين التنظيمات الإرهابية المختلفة في المنطقة، والتي تتبنى الإيديولوجية المتطرفة نفسها والتعاون فيما بينها ، وأكدت أهمية تصديق وانضمام كافة الدول الأخرى العربية للصكوك الدولية والإقليمية لمكافحة الإرهاب، ومواءمة تشريعاتها الوطنية مع أحكام الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب وقرارات مجلس الأمن الدولي^{٥٩}.

المبحث الثالث : جهود الدول الكبرى والإقليمية لمكافحة الإرهاب

أولاً : جهود الدول الكبرى لمكافحة الإرهاب

١- الجهود الأمريكية لمكافحة الإرهاب : إن الحرب على الإرهاب بالنسبة للولايات المتحدة ليست بظاهرة حديثة فهذه الحرب قائمة منذ أكثر من خمسة و عشرين عاماً في الأقل لكن أحداث الحادي عشر من أيلول أعطت لهذه الحرب دفعةً جديداً بالنسبة للولايات المتحدة ، و تمثل هذا الدفع بالمواقف غير المسبوقة بالنسبة للرئيس الأمريكي جورج بوش ، لاسيما قضية استباق الإرهابيين بمحاربتهم و غير ذلك من التوجهات الخارجية المماثلة^(٦٠)، و لم يقتصر الأمر على رئيس الإدارة الأمريكية و مواقفه فحسب ، إذ أن أحداث الحادي عشر من أيلول منحت الفرصة للمتعبين من الإدارة الأمريكية لتعزيز نزعة الصدام مع العالم في التوجهات الإستراتيجية للولايات المتحدة الأمريكية^(٦١)، وبالتالي كان التوجه الإستراتيجي الخارجي الذي تبع أحدث الحادي عشر من أيلول عسكرياً/هجومياً في جلّه ، فكانت الحرب الأمريكية على أفغانستان أواخر العام ٢٠٠١ - في ١٠/٢١ من ذلك العام تحديداً- بدعوى القضاء على فلول تنظيم القاعدة و نظام طالبان أول فعل تقوم به الإدارة الأمريكية تجاه العالم الخارجي بعد الأحداث ، و بعد أن أدركت الإدارة الأمريكية أنها تواجه بنوع جديد من الحروب أحداث أيلول أطلق عليه بـ (الحرب غير المتماثلة)*، هذا النوع من الحروب دفع الولايات المتحدة إلى اقتراح إستراتيجيات محددة للتعامل معه^(٦٢)، كذلك عادت الإدارة الأمريكية لتفعل من مبدأ(الصدمة و الرعب) في مؤسساتها العسكرية، ومبدأ الصدمة و الرعب كما هو معروف مبدأ تطور في منتصف عقد التسعينات من جانب فريق من الضباط العسكريين السابقين و توسع في كتاب حمل عنوان (الصدمة و الرعب تحقيق الهيمنة السريعة) في العام ١٩٩٦ بقلم "هادلان ك. أولمات و جيمس ب. وادن"، و يقوم هذا المبدأ على أساس امتلاك تفوق معلوماتي غير مسبوق عن العدو و إدراك مهيم على فضاء المعركة تكون من خلاله الولايات المتحدة الأمريكية قادرة على هزيمة العدو^(٦٣)، هذا المبدأ

الإستراتيجي العسكري طبق فعلياً في الغزو الأمريكي للعراق في العام ٢٠٠٣ ، و كان لسلاح الجو الأمريكي الدور الأبرز في تلك العمليات . فضلاً عن ذلك ، تتعامل الولايات المتحدة مع تهديد الإرهاب في سياستها الخارجية من خلال ثلاثة مستويات:- (٦٤)

- المستوى الأول ، مجابهة المنظمات والجماعات الإسلامية العنيفة، ويأتي على رأسها تنظيم القاعدة بزعامة أسامة بن لادن، والذي تعده الإدارة الأمريكية عدوها الأول. وقامت الإدارة الأمريكية بإدخال حزمة من التعديلات الإستراتيجية والتشريعية والأمنية، بما يتيح إعادة هيكلة الأجهزة والمؤسسات الحكومية لمواجهة خطر الإرهاب. ومن أبرز هذه التعديلات تبنى استراتيجية جديدة للأمن القومي الأمريكي، واستصدار قوانين مكافحة الإرهاب ومراقبة التحويل المالي، واستحداث مناصب أمنية جديدة للتنسيق بين كل الأجهزة الأمنية الفيدرالية، ومنها إدارة المخابرات الوطنية التي قامت بدور استراتيجي جديد يتمثل في إصلاح كل أجهزة المخابرات بالإدارة الأمريكية وتنسيق المعلومات فيما بينها وإعادة تدريب الجماعة المخابراتية بالولايات المتحدة.

- المستوى الثاني، فهو يتمثل في استهداف الدول التي ترعى المنظمات الإرهابية بأي صورة من الصور.

- المستوى الثالث، استهداف الثقافة المسؤولة عن الإرهاب. كما كان من بين التوجهات الإستراتيجية الجديدة للولايات المتحدة الأمريكية للمرحلة التي أعقبت أحداث الحادي عشر من أيلول توجه أطلق عليه (تجفيف منابع) و الذي يتضمن القضاء على جذور الإرهاب فكرية.. مادية .. الخ ، صاحب هذا التوجه الإستراتيجي الجديد الكاتب الأمريكي فرانسيس أكس تايلور، حيث أراد أن يكون هذا التوجه ضمن الأولويات الإستراتيجية الأمريكية لهذه المرحلة ، و التي حددها -أي هذه الأولويات الإستراتيجية- بالشكل الآتي: (٦٥)

١. تجفيف المستنقع الذي يجد فيه الإرهابيون ملاذاً لهم .
 ٢. إخراج الإرهابيين من مناطقهم .
 ٣. الضغط على الدول لوقف دعمها للإرهابيين .
 ٤. منع الهجمات المخطط لها.
 ٥. تعزيز قدرة أصدقاء و حلفاء الولايات المتحدة لمكافحة الإرهاب.
- وهناك وسيلتان تعدان من ابرز الوسائل التي تعتمد عليها الإدارة الأمريكية في جهودها من أجل مكافحة الإرهاب، وهما:- (٦٦)

الاولى : برنامج مساعدات مكافحة الإرهاب، والذي يعد عنصراً رئيساً من عناصر التعاون في مجال مكافحة الإرهاب. إذ قامت الإدارة الأمريكية بتطوير هذا البرنامج بعد هجمات سبتمبر ٢٠٠١ بعده أداة رئيسة في الحرب ضد الإرهاب من أجل تنفيذ عدة

أهداف، تتمثل في تحسين مهارات مكافحة الإرهاب للدول الشريكة في هذا البرنامج عن طريق توفير التدريبات اللازمة والأدوات الضرورية لردع ومكافحة مخاطر الإرهاب وتقوية العلاقات الثنائية بين الولايات المتحدة والدول الشريكة في مجال مكافحة الإرهاب. ويتباين نوع التعاون المطلوب في هذا البرنامج حسب ظروف كل دولة ، فهناك دول مثل مصر يكون التعاون بينها وبين الولايات المتحدة على شكل تنظيم دورات تدريبية لرجال الأمن المصريين في مجالات مكافحة الإرهاب، بينما تتعاون الولايات المتحدة مع السعودية في مجال مراقبة عمليات التحويل المالي لمنع تمويل المنظمات الإرهابية من خلال الجمعيات الخيرية الإسلامية، فضلاً عن التعاون الأمني لمساندة الحكومة السعودية في حربها ضد الإرهاب، في حين تحصل بعض الدول على مساعدات مادية لمواجهة الجماعات الإرهابية على أراضيها، مثل الأردن التي ستحصل على ٤٦٢ مليون دولار من ميزانية وزارة الخارجية لعام ٢٠٠٦، لأغراض مكافحة الإرهاب.

الثانية : توظيف المنظمات الدولية لمساندة جهود مكافحة الإرهاب على المستوى الدولي، إذ سعت الولايات المتحدة لتوظيف مجموعة من المنظمات الدولية لتوحيد الجهود في مجال مكافحة الإرهاب، وفي مقدمتها الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي ومنظمة الأمن والتعاون الأوروبي. وتتعاون الولايات المتحدة بشكل وثيق أيضاً مع منظمات دولية ذات أنشطة وظيفية خاصة مثل منظمة الطيران المدني الدولية، والتي ركز التعاون معها على توحيد معايير سلامة وأمن الطيران المدني على المستوى الدولي بما يخدم جهود مكافحة الإرهاب، والحيلولة دون استهداف حركة الطيران المدني من جانب الجماعات الإرهابية. وقامت الولايات المتحدة أيضاً بتوحيد جهودها لمكافحة الإرهاب مع مجموعة الدول الثمان ودول منظمة الأمن والتعاون الأوروبي، مع التركيز على توحيد إجراءات السفر في المطارات الدولية، كما تم إنشاء مجموعة عمل بين الدول الثماني للتنسيق في مجال مكافحة الإرهاب.

أما في العام ٢٠١٤ فقد أعلن الرئيس الأمريكي باراك أوباما استراتيجية جديدة للولايات المتحدة الأمريكية والتي جاء في مقدمة هذه الاستراتيجية هدف مكافحة الإرهاب ، حيث نفذت هذه الاستراتيجية من قبل ٦٠ دولة ، حيث أشار من خلال هذه الاستراتيجية الجديدة الى الاهداف المعلنة للولايات المتحدة الأمريكية والتي فيها اشارة واضحة للعدو ، حينما قال "هدفنا واضح: سنضعف تنظيم "الدولة الإسلامية"، وسندمره في نهاية المطاف " . وهذه الاهداف هي :^{٦٧}

١. تنفيذ حملة جوية تقوم بضربات الصدمة لإيقاف زخم تقدم تنظيم "الدولة الإسلامية" نحو بغداد، واربيل.
٢. مسك الارض بعد تحريرها عبر التعاون مع حكومتي بغداد، واربيل، وتقديم المساعدات والدعم لقواتهم التي تقاتل الارهابيين.

٣. تشكيل تحالف دولي جديد لمواجهة الارهاب الدولي ، فذكر اوباما " سنواصل الاعتماد على قدراتنا في مجال مكافحة الارهاب والعمل مع شركائنا، سنضاعف جهودنا لقطع مصادر التمويل " للدولة الاسلامية"، وتحسين استخباراتنا، وتعزيز دفاعاتنا، والتصدي لعقيدتها المشوهة، وضبط تدفق المقاتلين الاجانب الي الشرق الاوسط، ومنه. وخلال اسبوعين، سأتراس اجتماعاً في مجلس الامن لتعبئه المجتمع الدولي لدعم هذا الجهد.

٤. تقديم المساعدات الانسانية ، فقد اشار اليه اوباما "سنواصل تقديم المساعدة الانسانية للمدنيين الابرياء ممن هجروا علي يد هذا التنظيم الارهابي".
لكن هذه الاستراتيجية لم تنجح ولم تفشل ، وانما برزت مجموعة من المشاكل مثلت عوامل عاقبة لهذه الاستراتيجية منها دولي ومنها اقليمي ومنها يخص العراق وسوريا بالتحديد ، ان اهم العوائق والمشاكل على المستوى الدولي :- ١- غياب الاتفاق حول اهداف ووسائل تنفيذ الاستراتيجية الامريكية لمحاربة الارهاب لعام ٢٠١٤ بين القوى السياسية والمجتمعية داخل الولايات المتحدة . ٢- تقاطع الاهداف الاستراتيجية للولايات المتحدة ، ودول حلف شمال الاطلسي مع اهداف التحالف الروسي ، الصيني، الايراني السوري، والكوري الشمالي . ٣- عدم تكامل الاهداف الاستراتيجية بين الولايات المتحدة وحلفائها الاقليميين^{٦٨}.

اما اهم العوائق والمشاكل على المستوى الاقليمي:- ١- تقاطع اهداف القوى الاقليمية بين تركيا ، ودول مجلس التعاون ، واسرائيل مع ايران بشكل خطير وصل الى مستوى الحرب الاقليمية بعد ان وظفت ايران عدم نجاح استراتيجية الامريكية في ترتيب منافع جيوسراتيجية لها في العراق وسورية ولبنان واليمن لا يرضي القوى الاقليمية الاخرى. ٢- تغلغل كبير لنفوذ روسيا وحلفائها على حساب تراجع نفوذ الولايات المتحدة وحلفائها في منطقة الشرق الاوسط وشمال افريقيا ، سيما وان هذا النفوذ يهدد الطريق للنفوذ الاقتصادي لمجموعة دول بيركس على حساب تراجع النفوذ الاقتصادي الغربي. ٣- تعاظم التصدعات الاجتماعية السياسية الطائفية لمجتمعات دول الشرق الاوسط بصورة تهدد الامن الاقليمي والدولي. ٤- تعميق مشاكل القضية الكردية عبر زيادة حجم ونوع الانتهاكات بحق كورد الشرق الاوسط بشكل يوسع اطار تهديد الامن الاقليمي والدولي. مع الابتعاد كثيراً عن حل القضية الفلسطينية على وفق مبدأ الدولتين ، أو أي حل يرضي اطراف القضية^{٦٩}.

اهم العوائق والمشاكل على المستوى المحلي العراقي والسوري:- ١- تعاظم الصراعات المحلية في سورية الى مستوى حرب اهلية مدمرة ، وهجرات جماعية غير شرعية هينئت لأجواء صراعات اقليمية ودولية مقبلة . ٢- فشل الاصلاحات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العراق ، واتساع افقي وعمودي لظاهر الفساد والجرائم المنظمة، مع تجذر الطائفية السياسية ، وارتفاع معدلات الهجرات الداخلية والخارجية .

٣- فشل تجربة الحكم في بغداد انعكست بشكل خطير على حكومة اقليم كردستان العراق بسبب الابعاء الاقتصادية والاجتماعية الكبيرة جراء اعباء الهجرة الداخلية للعراقيين ، وهجرات الدول الإقليمية اليها ، وابعاء مقاتلة التنظيمات الارهابية المتعددة الجنسيات في ظل ازمة مالية خانقة ، وهذه المعطيات وضعت حكومة الاقليم امام خيارات استراتيجية صعبة^{٧٠}.

٢- **الجهود الروسية لمكافحة الارهاب** : بالنسبة لروسيا فقد تبنت أول الأمر موقفا متشددا من قضية بناء تحالف دولي ضد الإرهاب، خاصة مع إعلان الولايات المتحدة أفغانستان كهدف أول في تلك الحرب. واشترطت روسيا ثلاثة شروط للانضمام إلى هذا التحالف شملت: ضرورة موافقة مجلس الأمن على تلك العمليات واستصدار قرار يوفر لها الغطاء الشرعي الدولي ؛ وتقديم الولايات المتحدة الضوابط التي تكفل معاقبة المسؤولين عن عمليات الحادي عشر من سبتمبر؛ وأخيرا عدم استخدام معايير مزدوجة في التعامل مع قضية الإرهاب الدولي، وذلك في إشارة ضمنية إلى عدم التمييز بين الأنشطة الإرهابية لتنظيم القاعدة وما تعده روسيا الإرهاب الشيشاني. كما رفضت روسيا فكرة السماح باستخدام أراضي أو المجال الجوي لجمهوريات آسيا الوسطى في تلك الحرب. وقد رافقت هذا الموقف تحليلات وآراء منسوبة لقوى مناهضة للتوجه الروسي نحو الغرب ركزت على ما أسمته مخاطر الحرب الأمريكية في أفغانستان وما تمثله تلك الحرب من تهديدات مباشرة للمصالح الروسية في المنطقة. وأثير في هذا الإطار عدد من التهديدات أهمها: احتمالات تفاقم مشكلة اللاجئين الأفغان في جمهوريات آسيا الوسطى وما يمكن أن يترتب عليها من مشكلات سياسية واقتصادية واجتماعية قد تؤثر على الاستقرار السياسي والاجتماعي في المنطقة ككل، والتخوف من احتمالات استمرار الوجود العسكري الأمريكي في المنطقة. الأمر الذي يؤدي إلى التأثير على التوازن الإقليمي والحيو/سياسي في المنطقة، فضلاً عن الآثار السلبية لدخول الولايات المتحدة كضلع خامس في المربع النووي (روسيا- الهند- باكستان- الصين)، فضلاً عن التنافس على اقتصاديات وثروات النفط والطاقة في منطقة آسيا الوسطى، والنظر إلى اختيار الولايات المتحدة أفغانستان كمحطة أولى في الحرب ضد الإرهاب كعملية موجهة لعزل روسيا عن آخر مناطق نفوذها - آسيا الوسطى - بعد تراجع النفوذ الروسي في العديد من الأقاليم، خاصة منطقة الشرق الأوسط. وقد تبلورت أهم ملامح التحول في الموقف الروسي مع الإعلان في ٢٤ سبتمبر ٢٠٠١ عن برنامج للدعم الروسي للحرب ضد الإرهاب، والتي يمكن حصرها بخمسة عناصر رئيسة عكست التحول الكبير عما كان عليه الوضع في الأيام التالية لهجمات سبتمبر مباشرة. وجاء البرنامج على النحو الآتي:^(٧١)

- موافقة روسيا على تقديم معلومات استخباراتية إلى الولايات المتحدة الأمريكية حول الهياكل التنظيمية للجماعات الإرهابية، ومواقع انتشار طالبان والقاعدة ومراكز التدريب.
 - الموافقة على تقديم ممر جوي لعبور الطائرات المحملة بمواد إغاثة إلى مناطق العمليات.
 - السماح لدول آسيا الوسطى بوضع مطاراتها تحت تصرف الولايات المتحدة الأمريكية.
 - توسيع نطاق التعاون مع تحالف الشمال الأفغاني وتقديم كميات إضافية من الأسلحة والمعدات إليه (هذا العنصر لم يكن سوى امتداد للتعاون العسكري السابق الذي قدمته روسيا لتحالف الشمال منذ وصول طالبان إلى السلطة، بالتعاون مع الهند وإيران).
 - موافقة روسيا على المشاركة في عمليات الإنقاذ والبحث إذا اقتضت الضرورة ذلك. وفي هذا الإطار تنازلت روسيا عن شرط استصدار قرار من مجلس الأمن قبل بدء العمليات العسكرية في أفغانستان كغطاء شرعي لتلك العمليات، وذلك على الرغم من إعادة تأكيدها على أهمية تعزيز دور الأمم المتحدة.
- اما بالنسبة للموقف الروسي من الاستراتيجية الامريكية لعام ٢٠١٤ والتي اعلن عنها الرئيس الامريكي باراك اوباما ، يمكن القول بأنه ليس من المعقول بقاء قوة منافسة لمكانة الولايات المتحدة في العالم ساكنة تنتظر انتصار التحالف الدولي بقيادة الولايات المتحدة ينتصر ويزيح امكانية أي فرصة لروسيا الاتحادية للتواجد في منطقة الشرق اوسط . وجاء الموقف الروسي المعارض حين اعلن وزير الخارجية سيرجي لافروف في ٢٦/١١/٢٠١٤ عن موقف بلاده الداعم للنظام السوري واعتراضه للضربات الجوية في الاراضي السورية التي تتقاطع مع القانون الدولي ، واستخدمت روسيا الضربات الجوية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ لحماية النظام السياسي السوري تحت مسوغ محاربة الارهاب الدولي من سورية، وليس من داخل روسيا، وفي منطقة الشيشان تحديداً، وكانت الدوافع جيوسراتيجية بحتة "، وتعاونت مع ايران لإعاقة المرحلة الثانية في العراق ، وتعطيل المرحلة الثالثة للاستراتيجية الأمريكية المتعلقة بإزاحة نظام الاسد في سورية^{٧٢}.

ثانيا : الجهود الاقليمية لمكافحة الارهاب

- ١- الدور التركي : الاستراتيجية التركية تلتقي مع الاستراتيجية الامريكية الدولية في بعض النقاط وتختلف معها في البعض الآخر ، كانت تركيا من اوائل الدول التي تطالب بمكافحة تنظيم (داعش) ، واعلن مجلس الوزراء التركي قرارا بأنها منظمة ارهابية محظورة على الاراضي التركية منذ عام ٢٠١٣ ، فقد كانت (داعش) في نظر الرؤية التركية والمعارضة السورية تعمل ضد مصالح الثورة المعتدلة في

سوريا ، وكانت "داعش" تعمل وكأنها كتيبة تابعة لنظام الاسد ، وقامت "داعش" بتهجير عشرات القوى التركمانية كما هجرت الاكراد ، وهي التي احتجزت ٤٦ رهينة تركية تم الافراج عنهم بتاريخ ٢٢/٩/٢٠١٤ ، كما تريد تركيا امنا مستقرا في جنوبها وعند موانئها حيث قلب العالم التجاري ^(٧٣) .

٢- **دول مجلس التعاون الخليجي** : انطلاقاً من قناعتها المبدئية بضرورة التصدي لظاهرة الإرهاب من خلال الجهود الإقليمية والدولية ، أقرت دول مجلس التعاون "الإستراتيجية الأمنية لمكافحة التطرف المصحوب بالإرهاب" في عام ٢٠٠٢م ، وأصدرت في العام ذاته "إعلان مسقط بشأن مكافحة الإرهاب" . ولقد توصلت دول المجلس في العام ٢٠٠٤م إلى التوقيع على اتفاقية "دول مجلس التعاون لمكافحة الإرهاب" ، التي صادقت عليها معظم دول المجلس وأصبحت نافذة بموجب المادة (٤٦) للدول التي اودعت وثائق التصديق عليها لدى الأمانة العامة لمجلس التعاون . وتفعيلاً للمادة (٤٢) بشأن وضع الآليات والإجراءات والنماذج اللازمة لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية ، توصلت لجنة دول مجلس التعاون لمكافحة الإرهاب في اجتماعها العاشر الى وضع قاعدة بيانات مشتركة تتلخص اهدافها في الآتي ^(٧٤):

- متابعة تنفيذ بنود الاتفاقية.
- الوقوف على مدى تقدم دول المجلس في مجال مكافحة الإرهاب.
- إعداد تقرير سنوي لجهود دول المجلس في مجال مكافحة الإرهاب وإمكانية الاستفادة منه لاستعراضه في المحافل الإقليمية والدولية.
- تبادل الخبرات والتجارب.

كما تم تنفيذ الفقرة (٢) من المادة (٩) من الاتفاقية ، بشأن الإبلاغ عن العناصر الإرهابية أو تلك التي يشتبه في اتصالاتها أو ارتباطها بهذه العناصر ، حيث انشأت دول المجلس اللجنة الخليجية الدائمة للقائمة الإرهابية الموحدة ، وهي لجنة متخصصة تهتم بدراسة أدرج أو تعديل أو رفع أسماء الجماعات والمؤسسات والكيانات والأفراد المنتمين للمنظمات الإرهابية أو المرتبطين بها أو المنشقين أو المتفرعين عنها أو المتعاونين معها في قائمة خليجية موحدة ، على أن ترفع اللجنة توصياتها مسببة ومفصلة لاجتماعات أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية لإتخاذ ما يروونه مناسباً . وبعد المؤتمر الدولي لمكافحة الارهاب المنعقد عام ٢٠٠٥ في العاصمة السعودية الرياض تم في العام ٢٠٠٦ تشكيل لجنة أمنية دائمة مختصة بمكافحة الارهاب تنسق مع حلفائها الدوليين في حلف شمال الاطلسي ، فجاء التعاون بينهما في الاستراتيجية الأمريكية الجديدة امتدادا طبيعيا في سياق هذا التعاون الاستراتيجي ^(٧٥)

٣- **الدور المصري** : حقيقة الدور المصري في التحالف الدولي لحرب "داعش" وضعه الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي في مقابلة أجرتها معه قناة BBC

الامريكية اثناء انعقاد مؤتمر قمة المناخ في نيويورك بتاريخ ٢٦ ايلول ٢٠١٤ ، برده على تساؤل : هل مصر ستشارك ضد "داعش" بقواتها الجوية ؟ قائلا " اننا جادون في محاربة الارهاب ، والفكرة هي ان التحالف تشكل ونحن جزء منه " (٧٦)

تؤكد مصر على معالجة الارهاب يجب ان تنطلق من رؤية شمولية تحارب الارهاب في العراق وفي سورية وفي ليبيا وشمال افريقيا على حد سواء ، وطلب الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي تدخلا عسكريا امبيا بتفويض من مجلس الامن لاجتثاث الارهاب من ليبيا (٧٧) ، وبعد الدخول التركي إلى المسألة الليبية، أعلن الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي عن استعداد بلاده لاستضافة قمة إفريقية، مخصصة لبحث إنشاء قوة إفريقية لمكافحة الإرهاب، وبعد يومين من ذلك عُقد في مصر اجتماع لرؤساء أركان حرب القوات المسلحة لدول تجمع دول الساحل الإفريقي الخمس لبحث إنشاء هذه القوة المشتركة، ومن بين القضايا التي جرى نقاشها خلال الاجتماع وعلى رأسها الأزمة الليبية بما يحفظ حقوق الشعب الليبي (٧٨) ، وبهذا الصدد استضافت مصر اجتماع رؤساء أركان حرب القوات المسلحة لدول تجمع الساحل الإفريقي الخمس G5 (مالي، وتشاد، والنيجر، وبوركينا فاسو، وموريتانيا) خلال الفترة من التاسع إلى الحادي عشر من شباط ٢٠٢٠، بحضور ممثلي الدول الأوروبية المانحة، التي وُجّهت لها الدعوة لحضور الاجتماع في ظل اعتماد قوات مجموعة الدول الخمس على الدعم الخارجي بصورة أساسية في تمويل نشاطها ، وخلال الاجتماع، تم مناقشة مقترح تدريب كوادر من تلك الدول بمصر في مجال مكافحة الإرهاب، وتعزيز العلاقات الأمنية والعسكرية بين الجانب المصري ودول الساحل الإفريقي الخمس، فضلاً عن مناقشة عددٍ من القضايا ذات الأولوية الكبرى للقارة الإفريقية، وفي مقدمتها: الأزمة الليبية، واستعداد مصر لاستضافة قمة خاصة للتباحث حول إنشاء قوة إفريقية موحدة لمكافحة الإرهاب بمنطقة الساحل الإفريقي ، ويأتي هذا الاجتماع مؤكداً للتوجه المصري المتعلق بدعم مكافحة الإرهاب في القارة الإفريقية عموماً، وفي إقليم الساحل الإفريقي على وجه الخصوص (٧٩) . وعملت مصر في دعم دول الساحل الخمس في مكافحة الإرهاب من خلال (٨٠) :

أ- دعم بناء قدرات قوات مكافحة الإرهاب في الساحل: فمن بين أولويات السياسة المصرية في منطقة الساحل يأتي دعم الجيوش الوطنية نظراً لضعف قدرة هذه الدول على التغلب على الجماعات الإرهابية، وذلك من خلال نقل الخبرة المصرية في المجال العسكري والأمني، والعمل على تعزيز تنفيذ مبادرة "إسكات البنادق". وخلال مشاركته في أعمال المؤتمر رفيع المستوى لدول الساحل الذي عقد في بروكسل في شباط عام ٢٠١٨، أعلن وزير الخارجية المصري "سامح شكري"

تعهد مصر بدعم القوة الإقليمية المشتركة لمنطقة الساحل G5 من خلال توفير ٢٥٠ دورة تدريبية لعناصر هذه القوات، وتقديم ١١٠ مركبات مدرعة لدعم بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام في مالي.

ب- المركز الإقليمي لمكافحة الإرهاب لتجمع الساحل والصحراء: قامت مصر في حزيران ٢٠١٨ بافتتاح مركز قيادة عمليات مكافحة الإرهاب في منطقة الساحل والصحراء بغرض صياغة استراتيجيات مكافحة الإرهاب. كما استضافت مصر عددًا من التدريبات لقوات هذا التجمع، والذي استضاف فاعليات متعددة لتنسيق الجهود وتعزيز قدرات الجيوش الإفريقية على مواجهة تحدي الإرهاب.

٤- الدور الاسرائيلي : اسرائيل تعد تنظيم داعش تهديدا ثانويا خارج حدود دائرة الخطر التي حددها الفكر الاستراتيجي الاسرائيلي وهي حماس وحزب الله و ايران والحركات القومية الديمقراطية العربية ، واکد هذه الرؤية وزير الدفاع الاسرائيلي موشيه يعالون ورئيس شعبة الاستخبارات العسكرية الاسرائيلية الاسبق ورئيس معهد ابحاث الامن القومي بجامعة تل ابيب عاموس يادلين ان تنظيم "داعش" لا يشكل خطر مباشرا على اسرائيل باستثناء بعض التحذيرات والتقارير الاستخباراتية الاحترازية ، يكاد يتفق الخبراء والمسؤولين الاسرائيليين على عدم وجود تهديد جاد ومباشر لـ "داعش" بالنسبة لبلادهم ، ومن جانبه اورد يادلين في مقال بصحيفة يديعوت احرونوت تبريرات استراتيجية ديدة لهذا الطرح ، منها ^(٨١) :

أ- نشاط التنظيم "داعش" يمتد على مسافة بعيدة لمئات الكيلومترات من حدود اسرائيل وخلافا لحركة "حماس" الموجودة بمحاذاة حدود اسرائيل .

ب- ان "داعش" لا يمتلك انفاقا ولا قدرات مدفعية او صواريخ ، كما انه ليس لديه حلفاء يزودونه بالسلاح المتطور والذي يهدد عمق اسرائيل .

ج- "داعش" شكل عمليا القوى المناهضة لاسرائيل في مواجهته بالشكل الذي يستنزف قواهم ويرتب عودة التفوق الاستراتيجي الكبير الاسرائيلي في المنطقة .

لكن في الوقت نفسه ، توظف اسرائيل تعاونها غير المياشر مع الدول العربية لمحاربة "داعش" في اطار عملية تطبيع العلاقات الشاملة على حساب طمس الصراع الفلسطيني الاسرائيلي ^(٨٢) -

٥- الدور الايراني : بالنسبة لايران ودورها في مواجهة الارهاب ، فأيران تعد احداث الارهاب في العراق وسوريا ، هي احداث مصطنعة ، وان الجماعات الارهابية هي صنعية التحالف الغربي بقيادة الولايات المتحدة ، وهدفه اعادة تنظيم توازن القوى السياسية في المنطقة لصالحه ، ولذلك اعتمدت ايران استراتيجية محددة تجاه سوريا والعراق ابان الحرب على داعش نابعة من معرفتها لحاجة التحالف اليها لاسباب ^(٨٣) :

أ- افتتار العراق وسوريا لقوة امنية تحكم السيطرة على كامل اراضي البلدين .

ب- حاجة العراق وسورية الاقتصادية لايران .
ج- وجود قوى سياسية مذهبية فاعلة ومناصرة لايران في العراق وفي سوريا .
كما استطاعت ايران بناء تحالف جيواستراتيجي مع الصين ، وروسيا الاتحادية ، وكوريا الشمالية ، وسورية ، والقوى السياسية المسلحة في لبنان والعراق بعيدا عن اي تعاون لتحالف دولي يحارب الارهاب الدولي ، فالقوى الاقليمية الاخرى يعملون باجتهد على تقليص مساحات النفوذ الايرانية في المنطقة بشكل اكبر مما يعملون على محاربة الارهاب الدولي ، مع وجود ادعاءات بان ايران تجتهد لتوظيف محاربة الارهاب لتعظيم نفوذها في المنطقة بعد تمدد الارهاب في المنطقة بعد عام ٢٠١٤ (٨٤) .

الخاتمة :

تتسم ظاهرة الارهاب بالتعقيد والتداخل والتشابك، مما يصعب امكانية تشريح الظاهرة ومعرفة اسبابها ودوافعها، بيد ان دراسة ظاهرة الارهاب تكشف عن طبيعة المدخلات الخارجية التي اسهمت في تنامي الظاهرة واتساع مداها وتعدد اسبابها ودوافعها، مما يفضي الى تنوع وتعدد الانعكاسات التي تفضي اليها التي تؤثر على جميع دول العالم ، مما تطلب جهودا دولية واقليمية لمكافحة .

ولابد من القول ان اغلب المؤشرات تدفع باتجاه ترجيح احتمال اعتماد الولايات المتحدة على وسائل وأساليب جديدة في مكافحة الارهاب على المدى المتوسط المنظور، وخاصة في ظل التداعيات السلبية التي تنتجها مسألة مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بجانب الحروب الوقائية التي تعتمد عليها الولايات المتحدة الأمريكية لذلك الغرض، ويدرك الاستراتيجيون الأمريكيون هذه الحقائق بعمق ، ولقد قاموا بتصعيد مفهوم الحرب اللامتناهية ، وأعتبروه مفهوما مركزيا " لاستراتيجيات الحرب على الإرهاب الأمر الذي سيسمح بالتعاطي مع التحديات التي أفرزتها تلك الحرب .

وفي ضوء ما تقدم نجد هناك حاجة عالمية لوضع استراتيجيات دولية واقليمية جديدة لمكافحة الارهاب ، وذلك لتضييق الخناق على المنظمات الارهابية و مصادر تمويلها . خاصة وان تقييم الاستراتيجية الامريكية لعام ٢٠١٤ وعلى وفق المنطق الاستراتيجي يشير الى عدم نجاح الاستراتيجية الامريكية، والى عدم فشلها بشكل كامل، وهذا يرتب تبني اهداف ووسائل جديدة من قبل قيادات جديدة في القوى الدولية القادمة من خلال تشكيل قيادة عالمية جديدة للارهاب من الدول التي تمتلك قدرات متميزة في محاربة الارهاب وترتبط مصالحها الحيوية بالعالم مع استراتيجيات السلم والاستقرار وليس الحروب والنزاعات .

الهوامش

(١) بشير الوندي، الأمن المفقود: دور الاستخبارات والتنمية في استتباب الأمن ، دار الصفار، بيروت ، ٢٠١٣ ، ص ٩٠.

- (٢) رشدي عليان ، الدين والإرهاب ، منشورات منظمة المؤتمر الإسلامي ، بحوث فكرية ، كلية الشريعة ، جامعة بغداد ، ١٩٨٨.
- (٣) بليشنكو وزادنوف ، الإرهاب والقانون الدولي ، ترجمة المبروك محمد الصويحي ، ليبيا ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلام ، ١٩٩٤ ، ص ٢٢ .
- (٤) سعد علي حسين ، الولايات المتحدة وسبل مكافحة الإرهاب الدولي ، مجلة دراسات دولية ، العدد ٢٠ ، مركز الدراسات الدولية ، جامعة بغداد ، ٢٠٠٣ ، ص ٩٤ .
- (٥) حسنين مجدي بوادي ، الإرهاب الدولي بين التجريم والمكافحة ، الاسكندرية ، دار الفكر الجامعي ، ٢٠٠٥ ، ص ٢٥ .
- (٦) بشير الوندي ، الأمن المفقود ، مصدر سبق ذكره ، ص ص ٩٣-٩٤ .
- (٧) نبيل حلمي ، الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٨٨ ، ص ٢٧ .
- (٨) محمد عزيز شكري ، الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن ، دمشق ، دار الفكر ، ٢٠٠٢ ، ص ٩٦ .
- (٩) سعد علي حسين ، الولايات المتحدة وسبل مكافحة الإرهاب الدولي ، مجلة دراسات دولية ، جامعة بغداد ، العدد (٢٠١) ، حزيران ٢٠٠٤ ، ص ٩٥ .
- (١٠) حميد السعدي ، مقدمة في دراسة القانون الدولي الجنائي ، بغداد ، مطبعة المعارف ، ١٩٧١ ، ص ١٣٨ .
- (١١) نعوم تشومسكي وآخرون ، العولمة والإرهاب ، حرب أمريكا على العالم ، ترجمة: د. حمزة المزييني ، القاهرة ، مكتبة مدبولي ، ط ١ ، ٢٠٠٣ ، ص ١٢١ .
- (١٢) اشكروفت يسعى لتوسيع قانون مكافحة الإرهاب ، إنصات لشبكة الأخبار العالمية CNN ، واشنطن ، GMT 4:00 ٢٠٠٣/٦/٦ .
- (١٣) طارق احمد المنصوب ، الإرهاب وحقوق الإنسان؛ من أجل مقارنة شمولية ، بحث مقدم إلى مؤتمر حقوق الإنسان في الوطن العربي ، كلية العلوم الاجتماعية ، جامعة مؤتة ، الأردن ، ٩-١١/٥/٢٠٠٥ ، ص ٦ .
- (١٤) فارس توفيق العوادات ، الإرهاب والقانون الدولي ، مجلة دراسات دولية ، جامعة بغداد ، العدد (٨) ، تشرين الأول ٢٠٠٢ ، ص ١٣٢ .
- (١٥) نقلاً عن : زهير خضير الزبيدي ، مكافحة الإرهاب في الاستراتيجية الأمريكية : دراسة حالة أفغانستان ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، بغداد ، ٢٠٠١ ، ص ٧ .
- (١٦) جميل حزام يحيى ، مفهوم الإرهاب في القانون الدولي العام ، ٢٠١٣ ، شبكة الانترنت : www.omanlegal.net/vb/showthread.php?t=17753
- (١٧) احمد عمران عيد وعقيل مصطفى مهدي ، الإرهاب في العراق للفترة ما بين (٢٠٠٦-٢٠١٣) ، جامعة الدفاع للدراسات العسكرية ، كلية الدفاع الوطني ، بغداد ، ٢٠١٣ ، ص ١٤ . وينظر إلى: محمد بن عبد الله العميري ، موقف الإسلام من الإرهاب ، مركز الدراسات والبحوث ، جامعة نايف للعلوم الأمنية ، الرياض ، ٢٠٠٤ ، ص ١٧ .
- (١٨) إدريس الكرنبي ، مكافحة الإرهاب بين تمديدات المخاطر الجماعية وواقع المقاربات الانفرادية ، مجلة المستقبل العربي مركز دراسات الوحدة العربية ، العدد ٢١٨ ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، ص ٤٤ .
- (١٩) فكرت نامق العاني ، الإرهاب والسلوك الإرهابي: المدخلات والمخرجات ، مجلة قضايا سياسية ، العدد ١ ، جامعة النهدين ، كلية العلوم السياسية ، ٢٠٠٩ ، ص ص ٣٨-٤٠ .
- (٢٠) أنعام عبد الرضا سلطان ، تصعيد الإرهاب في العراق وتأثيره على منطقة الشرق الأوسط ، المجلة السياسية والدولية ، كلية العلوم السياسية ، الجامعة المستنصرية ، ٢٠١٠ ، ص ١٠٩ .
- (٢١) عبد الناصر حريز ، الإرهاب السياسي: دراسة تحليلية ، القاهرة ، مكتبة مدبولي ، ١٩٩٦ ، ص ١٧٣ .
- (٢٢) محمد عبد اللطيف عبد العال ، جريمة الإرهاب الدولي: دراسة مقارنة ، القاهرة ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٤ ، ص ٢١ .
- (٢٣) هيثم فالح شهاب ، جريمة الإرهاب وسبل معالجتها في التشريعات الجزائية المقارنة ، عمان ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ص ٥٩ .

- (٢٤) احمد جلال عز الدين ، الإرهاب والعنف السياسي ، القاهرة ، مركز الحضارة العربية للأعلام والنشر والدراسات ، ١٩٩٨ ، ص ٧٥.
- (٢٥) عبد الفتاح مراد ، موسوعة شرح الإرهاب ، القاهرة ، ٢٠١١ ، ص ٥٥.
- (٢٦) سهيل حسين الفتلاوي، الإرهاب الدولي وشرعية المقاومة، عمان ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، ٢٠١١ ، ص ٥٤.
- (٢٧) عادل حمزة عثمان ، المسؤولية القانونية عن الجرائم الدولية: دراسة في حالة الموقف الأمريكي ، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد ، العدد ٤٨ ، ٢٠١١ ، ص ص ٨٨-٩٣.
- (٢٨) مصلىح الصالح، ظاهرة الإرهاب المعاصر: طبيعتها وعواملها واتجاهاتها ، سلسلة دراسات معاصرة ، العدد ١٤ ، الرياض ، ٢٠٠٢ ، ص ٣٨.
- (٢٩) نواف قطيش، الأمن الوطني وإدارة الأزمات، عمان ، دار الراية للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٩ ، ص ٨٧.
- (٣٠) سهيل حسين الفتلاوي، الإرهاب الدولي وشرعية المقاومة ، مصدر سبق ذكره ، ص ٤١.
- (٣١) المصدر نفسه ، ص ٤٢.
- (٣٢) عبد الغني عماد، المقاومة والإرهاب في الاطار الدولي ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٢٧٥ ، بيروت ، ٢٠٠٢ ، ص ٣٥. وللمزيد ينظر إلى: هيثم فالح شهاب، مصدر سبق ذكره ، ص ٢٥.
- (٣٣) حسين شريف ، الإرهاب الدولي وانعكاساته على الشرق الأوسط خلال أربعين قرناً ، القاهرة ، الهيئة المصرية للكتاب ، ١٩٩٧ ، ص ١٤٠.
- (٣٤) سهيل حسين الفتلاوي ، مصدر سبق ذكره ، ص ٤٢.
- (٣٥) حسن محمد طوالبه، العلومة: دراسة في المضامين والأهداف، صحيفة الحوار المتمدن، العدد ٣٣٤٦، ٢٠١١/٤/٢٥، للموقع: m.ahewar.org/s.asp?aid=256510&r=50&cid=0&u=&i=3736.
- (٣٦) سيف جار الله زغير، أهداف واليات وسبل معالجة الإرهاب للفترة من (٢٠١٤-٢٠٠٠)، رسالة مقدمة إلى كلية الأركان: دورة الأركان المشتركة الرقم ٧٥، جامعة الدفاع للدراسات العسكرية، بغداد، ٢٠١٥، ص ٣٥.
- (٣٧) المصدر نفسه ، ص ٣٦.
- (٣٨) هيثم فالح شهاب، مصدر سبق ذكره، ص ٢٥.
- ٣٩ اللجنة المختصة لموضوع الارهاب الدولي ، الجمعية العامة ، الوثائق الرسمية ، الدورة (٣٤) المصدر A/34 ، متاح على : <http://www.un.org/ar/ga/>
- (٤٠) الفقرة (٢) من المادة (٥) من مشروع قانون الجرائنة ضد السلام وامن الانسانية الذي تبنته لجنة القانون الدولي في دورتها السادسة من ٣ - ٢٨ حزيران ١٩٥٤ ، متاح على : <http://www.un.org/ar/ga/>
- (٤١) تشمل فرقة العمل المعنية بتنفيذ مكافحة الإرهاب ممثلين من: المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب (CTED)، إدارة عمليات حفظ السلام (DPKO)، إدارة الشؤون السياسية (DPA)، إدارة شؤون الإعلام (DPI)، إدارة السلامة والأمن (DSS)، خبراء اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية (IAEA)، منظمة الطيران المدني الدولي (ICAO)، المنظمة البحرية الدولية (IMO)، صندوق النقد الدولي (IMF)، فريق الرصد التابع للجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ والتابعة لمفوضية حقوق الإنسان (OHCHR)، مكتب شؤون نزع السلاح (ODA)، مكتب الشؤون القانونية (OLA)، منظمة حظر الأسلحة الكيميائية (OPCW)، المقرر الخاص المعني بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في سياق مكافحة الإرهاب، التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) (UNESCO)، معهد الأمم المتحدة الإقليمي لبحوث الجريمة والعدالة (UNICRI)، مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، منظمة الجمارك العالمية (WCO)، البنك الدولي، منظمة الصحة العالمية (WHO). وتتجاوز فرقة العمل، في عملها التخطيطي والتنسيقي، منظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً لتشمل كيانات أخرى، من قبيل المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) (Interpol). انظر الى : عبد الحسين شعبان، "الإسلام والإرهاب الدولي"، دار الحكمة، لندن، أيلول ٢٠٠٢، ص ١٠.

(٤٢) راجع تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول "استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: أنشطة منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الاستراتيجية"، الأمم المتحدة، الدورة الثانية والستون، نيويورك، ٧ تموز ٢٠٠٨، A/62/898، ص. ٢-١.

(٤٣) المصدر نفسه، ص. ٣-٦. لمعلومات أكثر انظر الى: لجنة مكافحة الإرهاب في الامم المتحدة، متاح على: <https://www.un.org/sc/ctc/wp-content/uploads/2015/09/CTED-press-kit-2016-ARABIC.pdf>.

(٤٤) For more Information, See United Nations Action to Counter Terrorism on website: <https://www.un.org/counterterrorism/>.

(٤٥) للمزيد من المعلومات، يمكن الإطلاع على "استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب"، ٨ أيلول ٢٠٠٨، مرجع سبق ذكره.

(٤٦) راجع تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول "استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: أنشطة منظومة الأمم المتحدة لتنفيذ الاستراتيجية"، مرجع سبق ذكره، ص. ١٣-٢٠.

(٤٧) For more Information, See United Nations Action to Counter Terrorism on site, Op. cit., September 8, 2006.

(٤٨) جمال زايد هلال أبو عين، "الإرهاب وأحكام القانون الدولي"، عالم المكتب الحديث للنشر والتوزيع، إربد، ٢٠٠٩، ص ١٦٧.

(٤٩) للمزيد من المعلومات، راجع موقع الأمم المتحدة في مواجهة الإرهاب حيث يمكن الإطلاع على قرارات مجلس الأمن ٢٠٠٨.

(٥٠) For more information on the UN Security Council Resolutions concerning the fight against terrorism: 1267 (1999), 1333 (2000), 1373 (2001), 1377 (2001), 1390 (2002), 1455 (2003), 1526 (2004), 1535 (2004), 1566 (2004), 1617 (2005), 1634 (2005), 1735 (2006), 1822 (2008), 1904 (2009): <https://www.un.org/sc/ctc/news/keyword/taliban/>.

(٥١) <https://www.un.org/sc/ctc/news/keyword/taliban/>

(٥٢) <https://www.un.org/sc/ctc/news/keyword/taliban/>

٥٣ الياس ابو جودة، الارهاب والجهود الدولية والاقليمية لمكافحته، مجلة الدفاع الوطني العدد ٩١، ٢٠١٥، شبكة الانترنت: <https://www.lebarmy.gov.lb/ar/content>

٥٤ صندوق أوروبي برأسمال ٥ مليارات يورو لمواجهة التطرف وتعزيز الأمن ... الشرق الأوسط، شبكة الانترنت:

<http://bit.ly/38gXTyY>

٥٥ المفوضية الأوروبية تطلب الالتزام بمكافحة الإرهاب عبر الإنترنت ... الشرق الأوسط، شبكة الانترنت:

<http://bit.ly/32PhMw7>

٥٦ لاتحاد الأوروبي يؤسس سجلا لتسهيل محاكمة العاندين من تنظيم الدولة الإسلامية ... مونت كارلو، شبكة الانترنت: <https://bit.ly/34rMbBp>

٥٧ الياس ابو جودة، مصدر سبق ذكره.

٥٨ هلا محمود، الجامعة العربية: مكافحة الإرهاب حق أساسي من حقوق الإنسان، بوابة العين الاخبارية، ٢٠١٧، شبكة معلومات الانترنت: [https://al-ain.com/article/arab-league-](https://al-ain.com/article/arab-league-counterterrorism-human-rights)

[counterterrorism-human-rights](https://al-ain.com/article/arab-league-counterterrorism-human-rights)

٥٩ المصدر نفسه.

(١) مايكل ليدن، الرعب و الديموقراطية الشرق الأوسط، مركز المعطيات و الدراسات الإستراتيجية، سوريا، بلا تاريخ طباعة، ص. ١.

(٢) ثامر كامل محمد، الحضارات ... صراع أم تعاون، أوراق دولية، سلسلة شهرية تصدر عن هيئة تحرير، مجلة مركز دراسات و بحوث العالم العربي، الجامعة المستنصرية، بغداد، أيار ٢٠٠٢، ص. ٢٠.

* يعرف الكاتب محمد حسنين هيكل الحرب غير المتماثلة بأنها: محاولة طرف يعادي الولايات المتحدة الأمريكية أن يلتف من حول قوتها و يستغل نقاط ضعفها معتمداً في ذلك على وسائل تختلف بطريقة كاملة عن نوع العمليات التي يمكن توقعها ، و عدم التوازي يعني أن يستخدم العدو الحرب النفسية و ما يصاحبها من شحنات الصدمة و العجز لكي ينتزع في يده زمام المبادرة و حرية الحركة و الإرادة و باستخدام وسائل غير تقليدية . ينظر الى : محمد حسنين هيكل ، من نيويورك إلى كابول ، مصدر سبق ذكره، ص ١١٥ .

(١) محمد عبد السلام ، الحرب غير المتماثلة بين الولايات المتحدة و القاعدة ، مجلة السياسة الدولية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة ، العدد (١٤٧) ، يناير ٢٠٠٢ ، ص ٢٠٤ .

(٢) أحمد مجدي السكري ، الحرب و تداعياتها ، قراءات إستراتيجية ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، ٢٠٠٣ ، موقع المركز على شبكة المعومات الدولية الإنترنت <http://www.ahram.org> .
(٣٤) الشرق الأوسط في إستراتيجية إدارة جورج بوش ، التقرير الإستراتيجي العربي ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ، مركز الأهرام للدراسات السياسية و الإستراتيجية ، القاهرة ، منشور على الإنترنت

<http://acpss.ahram.org.eg/ahram>

(١) فرانسيس أكس تايلور، الإرهاب، سياسية الولايات المتحدة و إجراءات مكافحة الإرهاب، مجلة أجنحة السياسة الخارجية الأمريكية، مجلة الكترونية تصدر عن مكتب الإعلامي الخارجي في وزارة الخارجية الأمريكية، حزيران ٢٠٠١ ، شبكة المعلومات الدولية الإنترنت ، موقع الويب

<http://www.usinfo.state.org>

(٣٦) الشرق الأوسط في إستراتيجية إدارة جورج بوش ، مصدر سبق ذكره ، ص ٣ .

٦٧ نص كلمة الرئيس "اعلان الاستراتيجية" " بصفتي القائد الأعلى للقوات المسلحة، فأنا أولويتي القصوى هي امن الشعب الامريكي، على مدي السنوات الماضية، اتخذنا خطوات حثيثة لمحاربه الارهابيين الذين يهددون بلادنا.. (، و اضاف :) قمنا بنقل المعركة بثبات الي الارهابيين الذين يهددون بلادنا. ولكننا لان ازل نواجه تهديدا ارهابيا، لا يمكننا ان نحو اثر الشر من العالم، فمجموعه صغيره من القتل يمكن ان تملك القدرة علي احداث ضرر بالغ. هذا ما حصل في الحادي عشر من ايلول/ ٢٠٠١ ، وما ازل حقيقه حتي الان. لهذا السبب. و اضاف " دعوني اوضح امرين اساسيين: "الدولة الاسلامية" ليست "اسلاميه". ما من دين يقبل بقتل الابرياء، و الغالبية العظمي من ضحايا "الدولة الاسلامية" هم من المسلمين، وبالتاكيد، فان "الدولة الاسلامية" ليس دولة، فقد كانت مرتبطة في السابق بتنظيم "القاعدة" في العراق، و استغلت الانقسام الطائفي و الحرب الاهلية في سوريا لاكتساب ا ارض علي جانبي الحدود الع ارقية - السورية . "الدولة الاسلامية" هي منظمه ارهابيه بكل بساطه. هم يعدمون الاسري، و يقتلون الاطفال، و في تصرفات بربريه، عمدوا الي قتل صحفيين امريكيين، هما جيمس فولي و ستيفن سوتلوف. اذا "الدولة الاسلامية" تشكل تهديدا لشعب الع ارق و سوريا، و للشرق الاوسط بشكل عام، بما في ذلك مواطني امريكا و عناصرها و منشاتها. الليلة اريد منكم ان تعلموا ان الولايات المتحدة تواجه تلك التهديدات بقوه و حزم .. منذ ذلك الحين نفذنا اكثر من ١٥٠ ضربه جويه ناجحة في الع ارق. هذه الضربات ساعدت في حمايه العناصر و المنشآت الامريكية، و قتل عناصر "الدولة الاسلامية"، و تدمير اسلحتهم، لكن هذه ليست معركتنا وحدنا. القوه الامريكية قادره علي احداث فرق جوهري، لكننا لا نستطيع ان نقدم للعراقيين ما ينبغي ان يقدموه لأنفسهم " . (ينظر : المكتب الاعلامي للبيت الابيض ، شبكت معلومات الانترنت : <https://www.whitehouse.gov/>

٦٨ رعد قاسم صالح ، الاستراتيجية الامريكية لمحاربة الارهاب عام ٢٠١٥ : الاهداف و المحددات ، الادوار و العوائق ، المؤتمر العلمي الدولي الثالث لجامعة جيهان ، ٢٠١٧ ، ص ص ٥٥٥ - ٥٥٦ .

٦٩ المصدر نفسه .

٧٠ المصدر نفسه .

- (٧١) الولايات المتحدة وبناء تحالف دولي ضد الإرهاب، التقرير الإستراتيجي العربي ٢٠٠١، مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة ، ص ٨ ، متاح على الأنترنت : <http://acpss.ahram.org.eg/ahram>.
- (٧٢) التقرير المصور "مكافحة الإرهاب عن مؤتمر ميونخ للأمن"، صحيفة العرب اللندنية، العدد ٣٢٨٩ ليوم ٩/٢/٢٠١٥. الرابط: <http://www.alarabonline.org/?id=44635>
- (٧٣) شريف تيغان ، الشيخ الرئيس رجب طيب اردوغان مؤذن اسطنبول ومحطم الصنم الاتاتوريكي ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، ٢٠١١ ، ص ١٠٠ . وينظر الى : احمد داود اوغلو ، العمق الاستراتيجي موقع تركيا ودورها في الساحة الدولية ، ترجمة : محمد جابر تلجي وطارق عبد الجليل ، الدار العربية للعلوم ناشرون ، بيروت ٢٠١٠ ، ص ٦٥ .
- (٧٤) متاح على موقع الامانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية :
- <https://www.gcc-sg.org/ar-sa/CooperationAndAchievements/Achieveme>.
- (٧٥) مصطفى علوي سيف ، استراتيجية حلف شمال الاطلسي تجاه منطقة الخليج العربي ، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، العدد ١٢٩ ، ابوظبي ٢٠٠٨ ، ص ٥٥ - ٥٦ .
- (٧٦) للمزيد ينظر : www.altgareer.com
- (٧٧) للمزيد ينظر الى : www.alarabiya.arab_and_world/egyptgtmI .
- (٧٨) يزن بوظو ، الدور المصري الإقليمي وتأثيراته ، جريدة قاسيون ، العدد ٩٥٣ متاح على الرابط : <https://kassioun.org/world-news/item/64038-2020>
- (٧٩) نسرين الصباحي ، الدور المصري في تعزيز أمن الساحل الإفريقي ، مركز سمت للدراسات ، ٢٠٢٠ ، متاح على : <https://smtcenter.net/archives/slider>
- (٨٠) المصدر نفسه .
- (٨١) ينظر الى رابط كلوبال ١/١/ ٢٠١٥ www.elbadil.com
- (٨٢) ينظر الى مذكرات بوش دبليو بوش ، قرارات مصيرية ، شركة المطبوعات للنشر والتوزيع ، القاهرة بلا تاريخ ، ص ٢٢١-٢٢٢ .
- (٨٣) رعد قاسم صالح ، القوى الاقليمية الشرق اوسطية ودورها في تنفيذ الاستراتيجية الامريكية الجديدة لمحاربة الارهاب لعام ٢٠١٤ ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية ، العدد ٥١ ، ٢٠١٥ ، ص ١٨٥ .
- (٨٤) رعد قاسم صالح ، الامن الجماعي ودوره في تدعيم استراتيجيات التعاون الدولية ، رؤية تحليلية مستقبلية ، مجلة السياسة والدولية ، العدد ٣٧ - ٣٨ ، ٢٠١٨ ، ص ٣٥٤ .

